الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية: الحقوق و العلوم السياسية

قسم: العلوم السياسية

ميدان: الحقوق و العلوم السياسية

تخصص: إدارة محلية

رقم: .....

مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر أكاديمي

بعنوان:

مصادر تمويل البلديات في الجزائر و انعكاساتها على قضايا التنمية المحلية

- دراسة ميدانية لبلدية حسناوة -

من إعداد:

- صبرينة لعباشي

تحت إشراف:

-أ.د. زكرياء حريزي

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الجامعة	الصفة
أبرادشة فريد	بروفيسور	جامعة محمد بوضياف المسيلة	رئيسا
أ.د . زكرياء حريزي	دكتور	جامعة محمد بوضياف المسيلة	مشرفا ومقررا
جمال بن عمير	دكتور	جامعة محمد بوضياف المسيلة	مناقشا

السنة الجامعية : 2022-2023

ملحق بالقرار رقم ....1082.... المؤرخ في 27 ديسمبر 2020 .....

الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

مؤسسة التعليم العالي والبحث العلمي:

نموذج التصريح الشرفي

الخاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

أنا الممضي أسفله،

السيد(ة): عباشي صبرينة الصفة: طالب، أستاذ، باحث طالبة

الحامل(ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 935667 والصادرة بتاريخ 2015.03.01

المسجل(ة) بكلية / معهد الحقوق قسم العلوم السياسية

والمكلف(ة) بإنجاز أعمال بحث (مذكرة التخرج، مذكرة ماستر، مذكرة ماجستير، أطروحة دكتوراه)،

عنوانها: مصادر تمويل البلديات في الجزائر وانعكاساتها على قضايا التنمية المحلية

أصرح بشرفي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه .

التاريخ: 28 جوان 2023

توقيع المعني (ة)

ABASSI

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

أهدي عملي هذا

إلى أعز الناس وأقربهم إلى قلبي إلى والدتي العزيزة (أطال الله في عمرها)

ووالدي العزيز حفظه الله اللذان كانا عونا وسندا لي، وكان لدعائهم المبارك أعظم الأثر في تيسير سفينة البحث حتى ترسو على هذه الصورة.

إلى زوجي و أولادي

إلى كل صديقاتي وزميلاتي

إلى كل الأساتذة بقسم العلوم السياسية

إلى كل من شجعني ودعمني

إلى هؤلاء أهديهم هذا العمل المتواضع، سائلا الله العلي القدير أن ينفعنا به ويمدنا بتوفيقه

إلى كل من سقط من ذاكرتي سهوا أقول له عفوا

صبرينة

شكر وتقدير

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

الحمد لله دائما وأبدا

والصلاة وأفضل السلام على أشرف المرسلين.

اعترافا بالفضل والجهد الذي قام به، أتوجه بالشكر الجزيل إلى

الأستاذ الدكتور " حريزي زكرياء"

الذي أشرف على هذا العمل وتصحيحه وتقديم النصائح لإتمامه على أحسن

وجه طوال فترة إنجازه، فجزاه الله خيرا وثوابا...

وشكرا إلى كل ما ساعدنا في انجاز عملنا لو بكلمة

في انجاز هذه المذكرة في أجلها المحدد

خطة البحث:

الفصل الأول: الاطار المفاهيمي للدراسة

المبحث الأول: مفهوم البلدية.

المطلب الاول : تعريف البلدية ، نشأتهاوخصائصها.

المطلب الثاني : أهمية البلدية وصلاحياتها.

المبحث الثاني : مفهوم التمويل المحلي والتنمية المحلية.

المطلب الأول : تعريف التمويل المحلي،خصائصه،أهميته،شروطه .

المطلب الثاني : تعريف التنمية المحلية ،خصائصها،مجالاتها،معوقاتها.

المبحث الثالث: مصادر التمويل المحلي وانعكاساته على التنمية المحلية .

المطلب الأول : مصادر التمويل المحلي.

المطلب الثاني : إنعكاسات مصادر التمويل المحلي على التنمية المحلية.

الفصل الثاني: الدراسة الميدانية (دراسة حالة بلدية حسناوة).

المبحث الاول: منهجية الدراسة

المطلب الأول : بطاقة معلومات حول بلدية حسناوة

المطلب الثاني: مجتمع وعينة البحث

المبحث الثاني : عرض وتحليل ومناقشة النتائج.

المطلب الأول : عرض النتائج وتحليلها .

المطلب الثاني : مناقشة النتائج في ضل الفرضيات.

المبحث الثالث: الإستنتاجات والاقتراحات.

المطلب الاول : الإستنتاج العام .

المطلب الثاني : الإقتراحات والسيناريوهات المستقبلية.

مقدمة

مقـدمة

ركزت الجزائر في الآونة الأخيرة وبشكل كبير على الجماعات المحلية ، باعتبار أن اللامركزية الإدارية الإقليمية هي أساس الديمقراطية، ومكان مشاركة المواطنين في تسيير شؤونهم المحلية ، أما من الناحية الاقتصادية ، فالهيئات اللامركزية تعتبر كأساس للتنمية المحلية ، حيث أن هذه الأخيرة تعتمد بالدرجة الأولى على آليات تمويلية فعالة تستند على كافة المقومات والمؤهلات المحلية البشرية ، الطبيعية والاقتصادية، وذلك باستغلالها الأمثل وتوظيفها لخلق الثروة محليا، على اعتبارها المحرك الأساسي للعملية التنموية.

وموضوع التمويل المحلي من المواضيع الهامة التي تناولها الكثير من الباحثين والدارسين ، وكان محل اهتمام الكثير من الدول في سبيل تحسينه وتطويره، على غرار الجزائر والتي أقدمت على الكثير من الإصلاحات، خاصة إصلاح النظام الضريبي لسنة 1992 والقوانين المالية المتعاقبة، وذلك من أجل تثمين موارد الجماعات المحلية وتعزيزها، ومن بين هذه الموارد ما هو ذاتي متعلق بالايرادات الجبائية وغير الجبائية المخول لها قانونا للتصرف فيه، أو موارد أخرى خارجية متمثلة في المساعدات المالية والإعانات المقدمة من طرف الدولة، وكذلك القروض التمويلية للجماعات المحلية .

وهناك نوعين من المخططات تقوم بها الجماعات المحلية في مجال التنمية أحدها بلدي (PCD) على مستوى البلدية، والثاني قطاعي (PSD)على مستوى الولاية، ولقد توسعت صلاحيات البلدية بصدور قانون البلدية 90 /08 و 10 /11 اللذان كرسا اللامركزية الإدارية. وارتفعت معها فرص مساهمتها في رسم مخططاتها التنموية، باعتبارها أدرى باحتياجاتها وأولوياتها، وضمانا في نفس الوقت لمشاركة المواطن المحلي ومختلف الفواعل المحلية في ذلك لتصبح المخططات البلدية للتنمية أحد الأدوات الرئيسية على المستوى المحلي لخلق الثروة وتحقيق رضا المواطنين وارتياحهم .

1-أهمية الموضوع : لهذا الموضوع أهمية علمية وعملية كبيرة، حيث أنه مرتبط بعمل الجماعات المحلية عامة، والبلدية خاصة في تحقيق التنمية المحلية ومحاولة الارتقاء بقدرتها لتلبية حاجيات المواطن وتحقيق التنمية المحلية بفعالية، ومن هذا سنحاول شرحها في شقين هما :

أ-**الأهمية العلمية:** وتتمثل في إبراز أهم الأليات التي يقوم عليها عمل الجماعات المحلية بالجزائر محصورة في البلدية بشكل خاص من أجل تحقيق التنمية المحلية ومحاولة توضيح مختلف المسائل التي تلعب دور فعال في مجال التنمية المحلية.

ب-الأهمية العملية: فتتمثل في إثراء الدراسات المتعلقة بالتنمية المحلية، كون هذه الدراسة تحاول التطرق للتنمية من زاوية البلدية، باعتبارها هيئة محلية تسعى لتحقيق التنمية المحلية هذا من جهة، ومن جهة أخرى تساهم في إثراء الدراسات المتعلقة بالجماعات المحلية ، خصوصا وأن لهذه الدراسة سبق تطبيقي يتعلق بدراسة (حالة بلدية حسناوة) وربط الجانب النظري بالجانب التطبيقي.

2-الهدف من الدراسة: تهدف هذه الدراسة إلى :

-التعرف على عمل البلديات ودراسة جملة من الآليات المتوفرة لدى هذه الأخيرة لتحقيق التنمية المحلية .

-معرفة القوانين التي تحكم عمل البلديات.

- إبراز دور البلديات في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، إنطلاقا من الوسائل والموارد المتاحة.

- إيجاد حلول مستقبلية تقضي تماما على مشاكل التنمية المحلية وخلق الثروة أو سن قوانين وأنظمة تفتح آفاق مستقبلية حول إستدامة التنمية المحلية.

– التعرف على الجوانب المظلمة في سيرورة عمل البلديات.

3–مبررات إختيار الموضوع: تشتمل على

أ–مبررات موضوعية:

–إرتباط الموضوع بعمل البلديات باعتبارها هي الأقرب من المواطن، وبالتالي هي أدرى بمطالبه واحتياجاته.

–إثراء الدراسات المتعلقة بالجماعات المحلية والتنمية المحلية.

–إهتمام الدولة بالتنمية المحلية من خلال الإرتقاء وتحسين ظروف الحياة.

ب– مبررات ذاتية : حبي لبلديتي ورغبة مني في إيجاد حلول ناجعة تحول دون البقاء في قوقعة تخلفها وعدم تنميتها لهذه المدة من الزمن .

4. حدود الدراسة:

أ.حدود زمانية: وهي الفترة التي تم تطبيق الإستبانة فيها على عينة الدراسة ، البالغة 20عاملا من مصلحة المستخدمين ، وذلك في الفترة الواقعة مابين (26مارس إلى2 أفريل 2023م الموافق ل:4 رمضان 1444هـ)

ب.حدود مكانية: وهي بلدية حسناوة لولاية برج بوعريريج بلد الجزائر، والتي طبقت عليها هذه الدراسة.

ج.حدود بشرية: وتمثلت في عمال بلدية حسناوة والتي ورد ذكرها في الحدود المكانية.

ومن هنا نقوم بطرح الإشكالية التالية :

5-الإشكالية: يختار اليوم الجزائريون ممثليهم في المجالس الشعبية البلدية لعهدة مدتها خمس سنوات، عهدة تواجه فيها المجالس البلدية تحدي يهدف لدفع عجلة التنمية المحلية نحو الأمام في سياق تسعى فيه الحكومة إلى تخفيف العبء على الخزينة العمومية، ويكون هناك تشجيع وتحفيز للبلديات لخلق الثروة على مستوى نطاقها، وتنويعا لمصادر تمويلها.

ومن هذا المنطلق نتبع إشكالية الدراسة التالية، في محاولة منا للوقوف على كيفية خلق الثروة على مستوى الجماعات المحلية في الجزائر.

وهذا ما سنطرحه في الإشكالية التالية: **كيف تنعكس مصادر التمويل الداخلية أو الخارجية للجماعات المحلية على التنمية المحلية؟** ولمعالجة هذا التساؤل يستدعي الأمر طرح بعض الأسئلة الفرعية التالية:

- هل للجماعات المحلية القدرة على خلق الثروة؟
- هل مصادر تمويل الجماعات المحلية كافية لتمويل ميزانيتها؟
- هل خلق الثروة من طرف البلديات من شأنها تحقيق التنمية المحلية المستدامة؟

وقصد تسهيل الإجابة على الأسئلة سالفة الذكر ارتأينا طرح العديد من الفرضيات كإجابات أولية لتكون منطلق دراستنا.

2- الفرضيــات:

- يمكن للعوامل والآليات الفعالة داخل البلدية في أن تساهم في خلق الثروة.

-الإستقلالية في القرار والتسيير والتصرف للبلدية يعطيها القدرة على إقامة مشاريع استثمارية من شأنها دعم التمويل المحلي.

– إذا كانت البلديات تتوفر على مساحات من الأراضي، هذا يفتح أبواب كثيرة أمامها لرفع الاستثمار على أراضيها.

6- الدراسات السابقة

لقد أجريت فعلا العديد من الدراسات التي تتحدث عن الجماعات المحلية وعن ميزانيتها إلا أن أغلبها قديم نسبيا ولم يواكب التغييرات التي طرأت على الجماعات المحلية نظرا للتحديثات المستمرة للمنظومة القانونية، كما أن جل الدراسات ركزت على جوانب معينة دون الإلمام بالموضوع من جوانبه المتعددة، وهذه أهم الدراسات التي أجريت في هذا الموضوع :

أ- **بلجيلالي أحمد:** إشكالية عجز ميزانية البلديات، دراسة تطبيقية لبلديات جيلالي بن عامر، سيدي علي، تمحورت الدراسة حول الأسباب المؤدية الى تفاقم مشكلة عجز البلديات وكيفية سبل حلها، بعد أن استعرض الباحث جميع الجوانب النظرية للإدارة المحلية ومراحل تطورها المختلفة وكذا الميزانية المحلية من مراحل إعداد إلى مصادر تمويل وما تعانيه من مشاكل وصعوبات، حيث سلط الضوء على مشكل عجز الميزانية التي تعانيه البلديات المعنية بالدراسة، و اقترح جمل من التدابير التي قد يكون من شأنها معالجة مشكل عجز الميزانية ثم استنتج الباحث في الأخير أنه رغم الاختلاف بين كل جماعة محلية عن الأخرى من حيث القدرة على التمويل، إلا أن أغلبها لا تزال تتخبط في مشاكل عديدة يصعب معها إصلاح المالية المحلية و التقليل من الاعتماد على ميزانية الدولة.

ماأهملته هذه الدراسة هي التعديلات القانونية الأخيرة وهذا راجع لقدمها نسبيا وبالتالي لا تواكب آخر المتغيرات التي طرأت على الجماعات المحلية .

ب- **مزاري محمد،** إشكالية تمويل ميزانية البلدية وانعكاسها على التنمية المحلية (دراسة حالة بلدية جسر قسنطينة 2007- 2011).

انطلق الباحث في دراسته من سؤال : ما مدى تأثير تنوع مصادر تمويل ميزانية البلدية في تحقيق التنمية المحلية على مستوى بلدية جسر قسنطينة، وكيف يمكن ترشيد عملية الانفاق المحلي على التنمية المحلية ؟

حيث عرج الباحث على أهم المفاهيم المرتبطة بالتنمية المحلية والمالية المحلية، ثم قام باستعراض مصادر تمويل الميزانية المحلية وأثرها على التنمية المحلية، ثم في الأخير قدم الباحث صورة كاملة عن واقع التنمية المحلية ببلدية جسر قسنطينة، حيث استنتج في النهاية أن هناك اضطراب كبير في المالية المحلية، حيث يعتبر عدم التوازن الجبائي وضعف التأطير من أهم مسبباته وكما هو الحال في الدراسة السابقة فهي تسلط الضوء على فترة زمنية بعينها ومن المعلوم أن السياسة المالية للدولة عامة وللجماعات المحلية خاصة تتغير باستمرار بتغير قوانين المالية كل سنة وهي محل مراجعة دائمة، كما أن اتخاذ بلدية جسر قسنطينة كعينة لا تعكس بالضرورة واقع مختلف بلديات الجزائر العميقة.

ج- **فراري محمد:** جاءت هذه الدراسة تحت عنوان تمويل التنمية المحلية في الجزائر وهي مذكرة ماجستير من جامعة الجزائر سنة 2013 هدفت هذه الدراسة إلى عرض وتحليل مختلف النصوص القانونية التي تعالج تمويل التنمية المحلية، إضافة إلى تقييم آليات ووسائل تمويل التنمية المحلية في الجزائر، وإبراز رهاناتها كما طرحت مبدأ الاستقلالية المالية والجبائية وتأكيد دورها في التنمية المحلية، ومن أهم النتائج المتوصل إليها :

- مركزية الجباية المحلية لا تستجيب وخصوصية الجماعات المحلية .

- ضعف الموارد الذاتية سبب رئيسي في ضعف التنمية المحلية .

الشيئ الجديد الذي أضفناه على هذه الدراسات السابقة هو كيفية خلق الثروة على مستوى البلديات، والعوامل المساهمة في ذلك من تقنية وبشرية ومادية وقانونية ، وكذلك المشاريع الإستثمارية التي تفتح آفاقا كبيرة أمام تنويع مصادر التمويل وتحقيق اكتفاء ذاتي للبلدية .

7-منهجية الدراسة: في دراستي هذه إعتمدت على منهجين تمثلا في:

أ-المنهج الوصفي التحليلي: وذلك راجع لدراسة وشرح عدة مفاهيم متعلقة بالبلدية والتمويل والتنمية المحلية.

ب-منهج دراسة حالة: لأنه تم تناول دراسة حالة بلدية حسناوة كعينة مطابقة لما يحدث في باقي بلديات الوطن.

8-هيكلة الدراسة:

كان تصميم هذه الدراسة كما يلي:

الفصل الأول تحت عنوان الإطار المفاهيمي للدراسة و الذي تناولت فيه

المبحث الأول: مفهوم البلدية.

المبحث الثاني: مفهوم التمويل والتنمية المحلية.

المبحث الثالث: مصادر التمويل المحلي وانعكاساته على التنمية المحلية .

أما الفصل الثاني فتناولت فيه الدراسة الميدانية (دراسة حالة بلدية حسناوة)

المبحث الاول: منهجية الدراسة

المبحث الثاني : عرض وتحليل ومناقشة النتائج.

المبحث الثالث: الإستنتاجات والاقتراحات.

الصعوبات التي واجهة إعداد هذه المذكرة: من بين الصعوبات

- الارتباطات التي كانت تملأ جل وقتي من عمل والإهتمام بعائلتي الكريمة.

-عدم القدرة على التنقل لولاية المسيلة من أجل التواصل مع المشرف من أجل التوجيه .

الفصل الأول :الإطار المفاهيمي للدراسة

المبحث الأول: مفهوم البلدية.

المبحث الثاني : مفهوم التمويل والتنمية المحلية.

المبحث الثالث: مصادر التمويل المحلي وانعكاساته على التنمية المحلية .

تمهيد

تعد البلديات هيئات لا مركزية داخل الدولة، وهي من تتولى القيام بتلبية حاجيات المواطنين. ونجاح مهمتها متوقف على مدى تحقيقها للتنمية المحلية ، ومدى إستقرارها وابتعادها عن الصراعات الحزبية بين المنتخبين المحليين في المجالس الشعبية البلدية وحالات الإستبداد التي من شأنها تعطيل مصالح شؤون المواطنين مما جعل الدولة في مقدمتها وزارة الداخلية والجماعات المحلية تعيد النظر في قانون البلديات في العديد من المرات وذلك من أجل تقوية دورها وتطويرها. باعتبارها اللبنة الأساسية في تسيير الشؤون المحلية.

وبما أن البلدية هي المخول لها مهمة تحقيق التنمية المحلية مع قطاعات أخرى فاعله ، يقتضي على صناع القرار دعمها بجملة من الآليات بدءا من التأطير القانوني والتنظيم وصولا إلى التمويل بمختلف مصادره داخلية (ضرائب ورسوم محلية ، عائدات الاستثمار و المرافق المحلية المختلفة ...) وخارجية (مساعدات مالية تقدمها الدولة) حيث أن البلدية تستمد قوتها وفعاليتها بتوفر الأموال والقوانين المحددة لتنفيذ مهامها ونجد أن نجاح التنمية المحلية مرهون بوجود نظام حكم عقلاني، ورشيد وتنوع في مصادر التمويل، والشفافية في التسيير والمحاسبة من أجل المحافظة على المال العام وحسن إنفاقه.

وبالتالي فإن هذا الطرح له إسقاط مباشر على ميزانية البلدية باعتبار أن مواردها الداخلية والخارجية تشكل قاعدة مالية ونقطة إرتكاز لبناء وخلق تنمية محلية.

وفي هذا السياق وانطلاقا مما سبق سنتناول في هذا الفصل الإطار المفاهيمي للدراسة وذلك من خلال ثلاثة مباحث مقسمة كمايلي :

المبحث الأول : مفهوم البلدية، أما المبحث الثاني فسنعالج فيه مفهوم التمويل والتنمية المحلية، بينما سنتعرض في المبحث الثالث إلى مصادر التمويل المحلي وانعكاساته على التنمية المحلية.

المبحث الأول : مفهوم البلدية في الجزائر

اعتمدت الجزائر في تنظيمها الإداري على أسلوب اللامركزية الإدارية والتي تشكل البلدية نواتها القاعدية.

هذه الأخيرة مرت بعدة تغيرات وتطورات مست مفهومها، وكيفية إنشائها وحددت صلاحيتها نتيجة تزايد الضغوط الجماهيرية المطالبة بتحقيق الديمقراطية الشعبية وتضخم وظائف الدولة وتشعب مسؤوليتها، ونقل أعباء التنمية وبروز حتمية المشاركة الشعبية في تنفيذ برامج التنمية المحلية وقد تناولنا مفهوم البلدية في مطلبين هما:

في المطلب الاول :تعريف البلدية، نشأتها و خصائصها و المطلب الثاني أهميتها و صلاحياتها.

المطلب الاول : تعريف البلدية، نشأتهاوخصائصها.

عرفت الجزائر عدة دساتير تطرقت إلى البلدية كهيئة إقليمية محلية تجسد أسلوب التنظيم اللامركزي الإداري وتشارك المواطنين في تسيير شؤونهم المحلية،ونجد أن المشرع الجزائري قد سن عدة نصوص قانونية متعلقة بالبلدية حسب الظروف السياسية والإقتصادية والإجتماعية السائدة في كل فترة، كما أن للعامل التاريخي دور بارز في التطور الذي عرفته البلدية والذي أثرت فيه الظروف التي مرت بها البلدية خلال الحقبة الإستعمارية وحتى فترة ما بعد الإستقلال، وسنتناول في هذا المطلب:

الفرع الأول تعريف البلدية و الفرع الثاني نشأتها و الفرع الثالث خصائصها.

الفرع الأول : تعريف البلدية في الجزائر

إن تعريف البلدية بصيغتها التشريعية دستوريا وقانونيا تختلف من دستور إلى آخر ومن قانون إلى آخر وهذا ما سنلاحظه في تعريفها : أولا من خلال الدساتير الجزائرية وثانيا من خلال قوانين البلدية .

أولا : تعريف البلدية من خلال الدساتير الجزائرية

عرفت الجزائر عدة دساتير إنطلاقا من دستور سنة 1963، ثم دستور سنة 1976، فدستور 1989 وصولا إلى دستور سنة 1996، حيث تطرقت هذه الدساتير إلى البلدية كخلية أساسية في الجماعات المحلية واختلفت النصوص التعريفية لها.

فقد عرفت المادة (09) من دستور 1963 البلدية على أنها: "تتكون الجمهورية من مجموعات إدارية يتولى القانون تحديد مداها واختصاصها وتعتبر البلدية أساسا المجموعة الترابية والإقتصادية والإجتماعية".[1]

عرفت المادة 36 من دستور سنة 1976 البلدية على أن "المجموعات الإقليمية هي الولاية والبلدية هي مجموعة إقليمية سياسية وإدارية واقتصادية واجتماعية وثقافية في القاعدة" .[2]

عرفت المادة 15 من دستور 1989 البلدية هي "الجماعات الإقليمية للدولة هي الولاية والبلدية هي الجماعة القاعدية".[1]

[1] . المادة 9 من دستور الجزائر الصادر في 10سبتمبر1963،ص10.

[2] .المادة 36 من دستور الجزائر لسنة 1976 الصادر بموجب الامر رقم 76-97 المؤرخ في 22 نوفمبر 1976، ج ،ر رقم94، المؤرخة في 24 نوفمبر1976، ص1292.

كما نصت المادة 15 من دستور 1996 على أن البلدية " الجماعات الإقليمية للدولة هي البلدية والولاية، البلدية هي الجماعات القاعدية "والمقصود بالإقليمية هي أنه لكل بلدية إقليم يبين حدودها الجغرافية وترابها والتي لها الصلاحية الكاملة في استغلالها داخل الحدود المخصصة لها. [2]

ثانيا: تعريف البلدية من خلال القوانين.

تعددت القوانين المنظمة للبلدية واختلف مفهومها فيها حسب الظروف السياسية والإقتصادية والإجتماعية التي ميزت كل فترة جاء فيها كل قانون .

قانون البلدية رقم 67/ 24 المؤرخ في 18 جانفي 1967 حيث عرف البلدية "هي الجماعات الإقليمية السياسية والإدارية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية" ، ولا شك ان هذا التعريف يعكس الوظائف العديدة للبلدية في ظل الفلسفة الإشتراكية آنذاك.[3]

قانون البلدية رقم 90/ 08 المؤرخ في 7 ابريل 1990 حيث عرف البلدية "هي الجماعة الإقليمية الأساسية وتتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي وتحدث بموجب القانون"[4]. أي أن البلدية هي الوحدة اللامركزية الأساسية باعتبارها مرفقا عموميا فقد منحها القانون الشخصية المعنوية واللازمة المالية أي أنها تتمتع بالإستقلال المالي الذي هو من خصائص الشخصية المعنوية.

---

[1] .المادة 15 من دستور الجزائر لسنة 1989الصادر في 23 فيفري1989، ج ،ر ،رقم 9، المؤرخة في 1مارس 1989، ص234.

[2] .المادة 15 من دستور الجزائر ، المرجع السابق، ص 234 .

[3] .الامر 67/ 24 مؤرخ في 18 جانفي 1967 ،المتضمن لقانون البلدية، الجريدة الرسمية، العدد 6 ، لسنة 1967.

[4] .المادة 2 من قانون البلدية، رقم 08- 90 المؤرخ في 7 ابريل 1990 ،المتعلق بالبلدية، ج،ر،رقم5، ص 15.

قانون البلدية رقم 11/ 10 المؤرخ في 22 جويلية 2011 حيث عرف البلدية في المادة 1 منه "هي الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة وتحدث بموجب قانون ".[1]

وباعتبار أن البلدية تشكل الإطار المؤسساتي للممارسة الديمقراطية المحلية، فقد نص نفس القانون على أن البلدية هي القاعدة الإقليمية اللامركزية ومكان ممارسة المواطنة وتشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية .

الفرع الثاني: نشأة البلدية في الجزائر

وهنا يمكن التمييز بين مرحلتين أساسيتين مر بهما تطور البلدية في الجزائر(المرحلة الاستعمارية ومرحلة الاستقلال).

أولا: المرحلة الاستعمارية: 1830 – 1962 : تميز التنظيم البلدي في هذه الفترة بثلاثة أصناف من البلديات وهي:

1-البلديات الأهلية : تركز هذا الصنف في البلديات الجنوبية ، وفي بعض الأماكن الصعبة والنائية في الشمال، حيث تميزت إدارة هذه البلديات بالطابع العسكري، إذ تركز تسييرها الفعلي على رجال الجيش الفرنسي بمساعدة بعض الأعيان من أهالي تم تعيينهم تحت تسميات مختلفة.

2-البلديات المختلطة الممتزجة : وقد كانت تغطي الجزء الأكبر من الإقليم الجزائري حيث وجدت في المناطق التي تقل فيها تواجد الأوروبيين الفرنسيين بالقسم الشمالي من الجزائر.

[1] .المادة 1 قانون البلدية، رقم 11/ 10 المؤرخ في 22 جويلية 2011، ج، ر، رقم 37 الصادرة في 3 جويلية 2011 ص07.

3-البلديات ذات الصلاحيات الكاملة : وقد أقيمت أساسا في أماكن ومناطق التواجد المكثف للأوروبيين الفرنسيين بالمدن الكبرى والمناطق الساحلية ، وقد خضعت هذه البلديات إلى القانون البلدي الفرنسي code communal الصادر في خمسة أفريل 1984.[1]

ثانيا: مرحلة الاستقلال 1962 إلى يومنا هذا

لقد عانت الجزائر بعد الإستقلال مباشرة من حالة الفراغ الإداري، نتيجة لانعدام الإطارات الجزائرية القادرة على تسيير الشؤون الإدارية ،إضافة إلى العجز المالي،الشيء الذي دفع إلى الإسراع في إحداث إصلاحات عاجلة، تمس الإدارة ككل والبلدية كجزء، وذلك من خلال تقليص عدد البلديات وإعادة تنظيم أجهزتها لتسهيل عملية إدارتها وتسييرها [2].

حيث تم إنشاء لجان خاصة يترأسها رئيس يقوم بدور رئيس البلدية، في انتظار إعداد قانون بلدي جديد يتناسب مع الظروف الإجتماعية والإقتصادية والسياسية، التي عرفتها الجزائر خلال تلك الفترة.

ونتيجة لبعض الأخطاء التي وردت في قانون البلدية لسنة 1967 التي نجم عنها بعض القصور في دور المجالس الشعبية البلدية حاولت السلطات آنذاك بإجراء بعض التعديلات سنة 1981 .

ونجد أن دستور 1989 قد أقر بتجسيد مبادئ الديمقراطية والسماح بالتعددية الحزبية والغاء إحتكار الحزب الواحد للمجالس الشعبية البلدية، واعتبر قانون البلدية الجديد محاولة

[1] محمد الصغير بعلي، القانون الاداري التنظيم الاداري النشاط الاداري ،دار العلوم للنشر والتوزيع ،الجزائر، 2004 ، ص 131- 133.

[2] احمد محيو، محاضرات في المؤسسات الإدارية، ترجمة محمد عرب صاصيلا ،ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1996 ،ص 163.

من السلطات العليا لإعادة بناء النظام الإداري على أسس ديمقراطية وتعددية ولا مركزية إدارية.[1]

ولسد النقائص التي عانى منها قانون80/90 أعطت السلطات العليا في البلاد أهمية بالغة لقانون البلدية 10/11 الصادر سنة 2011 من خلال إدخال جملة من الإصلاحات التي شملت الجماعات المحلية وإصلاح هياكل الدولة. [2]

الفرع الثالث : خصائص البلدية

للبلدية في النظام الجزائري مجموعة من الخصائص وهي:

1- تعتبر البلدية إدارة لا مركزية .

2-تعتمد البلدية على اللامركزية المطلقة لأن جميع أعضاء المجلس الشعبي البلدي والهيئة التنفيذية واللجان تم إنتخابهم عن طريق الإقتراع العام المباشر والسري وتعتمد البلدية على مواردها الذاتية في تلبية حاجات السكان.

3-للبلدية في النظام الإداري إختصاصات متعددة سياسية وإدارية وإقتصادية وإجتماعية وثقافية لأن البلدية تعد الخلية الأساسية للدولة في الميادين الإجتماعية والسياسية والإقتصادية والثقافية.

4-تخضع البلدية لنظام الرقابة السياسية والإدارية، من طرف السلطة المركزية الممثلة في الولاية إذ تباشر السلطات السياسية والإدارية المركزية رقابة سياسية وإدارية على البلدية، لأن هذه الأخيرة تعد وحدة سياسية وإدارية وإجتماعية وإقتصادية. [3]

وفي الأخير يمكن الإشارة إلى أن قانون البلدية سنة 2011 في بابه الأول القسم الثاني منه أشار إلى أن البلدية تتوفر على هيئة المداولة المتمثلة في المجلس الشعبي البلدي

---

[1] عبيد لخضر، التنظيم الاداري للجماعات المحلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، دون سنة ،ص 11.

[2] عبد الحليم تينة، تنظيم الإدارة البلدية، مذكرة شهادة الماستر في الحقوق ،تخصص قانون اداري ،جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013، ص 19.

[3] فريده قصير مزيان ،القانون الاداري ،الجزء 1. ط1. صخري الجزائر، 1911 ، ص 213- 214.

والهيئة التنفيذية يترأسها رئيس المجلس الشعبي البلدي وإدارة ينشطها الأمين العام للبلدية تحت سلطة رئيس المجلس البلدي، تمارس هذه الهيئة أعمالها في إطار التشريع والنظام المعمول به.[1]

المطلب الثاني : أهمية البلدية و صلاحياتها.

الفرع الاول : أهمية البلدية

للبلدية أهمية كبيرة نذكر بعضها :[2]

– تعتبر الشبكات البلدية هي الداعم والمحفز، من خلال دعم روح الإبداع والتميز فيهم وحثهم على بيع خدماتهم ومنتجاتهم بأسعار مناسبة، وبالتالي تنشر هذه تحفيزات سوقا تنافسية محلية.

– تعمل شبكات البلدية أيضا على زيادة التطور في الجانب الإقتصادي وتعمل على زيادة التنمية في المجتمع المحلي .

– تقدم المساعدة للجمعيات في المجتمع المدني.

– إتاحة وخلق فرص العمل .

– إتاحة المتطلبات الأساسية لقيام الأعمال ذات الطابع التجاري.

– إنشاء وترميم الشوارع ومراقبتها.

– إنشاء الأبنية والمنازل .

– تعنى البلدية بمسؤولية متابعة المنشأة التربوية كالمدارس فتعمل على وضع المخصصات المالية لها.

– تقديم خدمات إستخراج الوثائق الرسمية.

---

[1] عامر الحاج، مساهمة لتحسين التنظيم في البلدية الجزائرية ، دراسة حالة بسكرة ، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه ، تخصص علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة 2018. ص. 95.

[2] محمد مناصير، دور البلدية في خدمة المجتمع، 2 اوت 2022، على الموقع التالي.htt://mawdoo3.com في 2013/1/13 على الساعة 21:35.

– إنشاء السجلات لكل من يعيش ضمن حدودها الإدارية .

الفرع الثاني: صلاحيات البلدية

يحدد قانون رقم 11/ 10 المتعلق بالبلدية صلاحيتها في أربعة فصول في بابه الثاني وذلك في المجالات التالية:

1-التهيئة والتنمية: تتمثل صلاحيات البلدية في مجال التهيئة والتنمية فيما يلي:[1]

-يعد المجلس الشعبي البلدي برامجه السنوية المتعددة للسنوات الموافقة لمدة عهدته ويصادق ويسهر على تنفيذها تماشيا مع الصلاحيات المخولة له قانونا، وفي إطار المخطط الوطني للتهيئة والتنمية المستدامة للإقليم، وكذا المخططات التوجيهية القطاعية.

– يشارك المجلس الشعبي البلدي في إجراءات إعداد عمليات التهيئة الإقليمية والتنمية المستدامة وتنفيذها طبقا للتشريع والتنظيم المعمول به.

– يتخذ المجلس الشعبي البلدي كل التدابير التي من شأنها تشجيع الإستثمار وترقيته.

– تخضع إقامة أي مشروع إستثماري على إقليم البلدية في أي مشروع يندرج في إطار البرامج القطاعية للتنمية إلى الرأي المسبق للمجلس الشعبي البلدي ولا سيما في مجال حماية الأراضي الفلاحية والتأثير في البيئة.

– يبادر المجلس الشعبي البلدي بكل عملية ويتخذ كل الإجراءات التي من شأنها تحفيز وبعث تنمية نشاطات إقتصادية تتماشى مع طاقات البلدية ومخططها التنموي.

2-التعمير والهياكل القاعدية والتجهيز: وتتمثل هذه الصلاحيات فيما يلي: [2]

[1] المواد من 107 الى 112 من قانون 10/ 11 المتعلق بالبلدية المؤرخ في 22 جويلية 2011 ج،ر، رقم 37 الصادرة في 3 جويلية، 2011، ص17.

[2] المواد من 113 الى 116 من قانون البلدية 10 11 المؤرخ في 22 جويلية 2011 ج.ر رقم 37 الصادرة في 3 جويلية 2011 ،ص 17 18.

– تزويد البلدية بكل أدوات التعمير المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما بعد المصادقة عليها بموجب مداولة المجلس الشعبي البلدي.

– يقتضي إنشاء أي مشروع يحتمل الإضرار بالبيئة والصحة العمومية على إقليم البلدية موافقة المجلس الشعبي البلدي باستثناء المشاريع ذات المنفعة الوطنية التي تخضع للأحكام المتعلقة بحماية البيئة.

– التأكيد من إحترام تخصيصات الأراضي وقواعد إستعمالها.

– السهر على المراقبة الدائمة لمطابقة عملية البناء ذات العلاقات ببرامج التجهيز والسكن .

– السهر على إحترام الأحكام في مجال مكافحة السكنات الهشة غير القانونية في إطار حماية التراث المعماري وطبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما المتعلقين بالسكن والتعمير والمحافظة على التراث الثقافي وحمايته .

– تسهر البلدية بمساهمة المصالح التقنية المؤهلة على المحافظة وحماية الأملاك العقارية والثقافية والمحافظة على الإنسجام الهندسي للتجمعات السكنية.

– تسهر البلدية على الحفاظ على وعائها العقاري و منح الأولوية في تخصيصها لبرامج التجهيزات العمومية والإستثمار الإقتصادي والسهر أيضا على الحفاظ على الأملاك العقارية التابعة للأملاك العمومية للدولة.

– تبادر البلدية بالعمليات المرتبطة بتهيئة الهياكل وتجهيزات الخاصة بالشبكات التابعة لاختصاصها وكذا العمليات المتعلقة بتسييرها وصيانتها.

– توفر البلدية في مجال السكن الشروط التحفيزية للترقية العقارية، كما تبادر أو تساهم في ترقية برامج السكن، وتشجع وتنظم بصفة خاصة كل جمعية سكان تهدف إلى حماية وصيانة وترميم المباني والأحياء.

– يقوم المجلس الشعبي البلدي بتعريف الفضاء الأهل طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما، لاسيما منهم المتعلقة بالمجاهد والشهيد كما يحرص على تسمية كافة المجموعات العقارية السكنية والتجهيزات الجماعية وكذا مختلف طرق المرور المتواجدة على إقليم البلدية.

– تساهم البلدية في جانب الدولة في التحضير والإحتفال بالأعياد الوطنية كما هي محددة في التشريع ساري المفعول، وإحياء ذكرى الأحداث التاريخية لا سيما منها تلك المخلدة للثورة التحريرية.[1]

3–نشاطات البلدية في مجال التربية والحماية الاجتماعية والرياضية والشباب والثقافة والتسلية والسياحة :

حدد القانون كل هذه الصلاحيات في ماده 122 وتتخذ البلدية كل الاجراءات قصد [2]:

–إنجاز مؤسسات التعليم الابتدائي طبقا للخريطة المدرسية الوطنية وضمان صيانتها.

–انجاز وتسيير المطاعم المدرسية والسهر على ضمان وتوفير وسائل نقل التلاميذ والتأكد من ذلك.

غير أنه يمكن للبلديات في حدود إمكانياتهم القيام بما يلي: [3]

– الإنتخاب عند الإقتضاء، وفي إطار التشريع المعمول بهما، كل التدابير الموجهة لترقية وتفتح الطفولة الصغرى والرياضة وحدائق الأطفال والتعليم التحضيري والتعليم الثقافي والفني.

– المساهمة في إنجاز الهياكل القاعدية للبلدية الجوارية الموجهة للنشاطات الرياضية والتي يمكن الإستفادة من المساهمة المالية للدولة.

–تقديم مساعدتها للهياكل والأجهزة المكلفة بالشباب والثقافة والرياضة والتسلية.

[1] المواد من 117 الى 121 من قانون البلدية 10/ 11 المؤرخ في 22 جويلية 2011 ،ج،ر، رقم 37 الصادرة في 3 جويلية 2011 صفحة 18.

[2] المادة 122 من القانون رقم 10/ 11 المتعلق بالبلدية المؤرخ في 22 جويلية 2011 ،ج،ر، رقم 37 الصادرة في 3 جويلية 2011، ص 18.

[3] المادة 122 من قانون رقم11 /10 المتعلق بالبلدية، المرجع السابق ، ص19.

-المساهمة في تطوير الهياكل الأساسية الجوارية الموجهة لنشاطات التسلية ونشر الفن والقراءة العمومية و التنشيط الثقافي والحفاظ عليها وصيانتها واتخاذ كل التدابير التي ترمي إلى توسيع قدراتها السياحية وتشجيع المتعاملين المعنيين باستغلالها.

- تشجيع عملية التمهين واستحداث مناصب الشغل .

- حصر الفئات الإجتماعية المحرومة و الهيئة المعوزة و الهشة، وتنظيم التكفل بها في إطار السياسات العمومية الوطنية المقررة في مجال التضامن والحماية الاجتماعية.

- المساهمة في صيانة المساجد والمدارس القرآنية المتواجدة في ترابها، وضمان المحافظة على الممتلكات الخاصة بالعيادة.

- تشجيع ترقية الحركة الجمعوية في ميادين الشباب والثقافة والرياضة والتسليةو النظافة والصحة ومساعدة الفئات الإجتماعية المحرومة لا سيما منها ذوي الاحتياجات الخاصة .

4-النظافة والحفظ الصحة وطرقات البلدية:

المادة 123 حددت صلاحيات البلدية في هذا المجال وذلك بالمساهمة التقنية للدولة وتمثلت في :[1]

- توزيع المياه الصالحة للشرب .
- صرف المياه المستعملة ومعالجتها .
- جمع النفايات الصلبة ونقلها ومعالجتها .
- مكافحة نواقل الأمراض المتنقلة.
- الحفاظ على صحة الأغذية والأماكن والمؤسسات المستقبلة للجمهور.
- صيانة طرقات البلدية و إشارات المرور التابعة لشبكة طرقاتها.

المبحث الثاني: مفهوم التمويل المحلي والتنمية المحلية.

[1] المادة 123 من القانون رقم 11 /10 المتعلق بالبلدية، المرجع نفسه، ص 19.

يرتبط مفهوم التنمية المحلية على مستوى الجماعات المحلية بضرورة وجود هيكل تمويل محلي يؤدي الى تنظيم معدلات التنمية المحلية على مستوى الوحدات المحلية بشكل متزايد ومستمر عبر الزمن حيث تتطلب عملية التنمية المحلية بطبيعتها تعبئة أكبر قدر ممكن من الموارد المالية المحلية وخاصة الذاتية منها.

وعليه سنتطرق لمفهوم التمويل والتنمية المحلية من خلال مطلبين ، سنتناول في المطلب الأول التمويل المحلي(تعريفه،خصائصه،أهميته،شروطه)، أما في المطلب الثاني سنتطرق إلى التنمية المحلية(تعريفها، خصائصها مجالاتها، معوقاتها).

المطلب الأول : تعريف التمويل المحلي ،خصائصه،أهميته،شروطه.

في إطار العلاقة الوطيدة والوثيقة والعضوية بين التنمية المحلية والتمويل المحلي فإنه يصبح من المنطق بل ومن الضروري إجراء محاولة لتحديد تعريف وخصائص كل من المفهومين ، حيث تناولنا في في الفرع الأول تعريف التمويل و الفرع الثاني خصائصه وثالثا أهميته وفرع رابع سنتناول فيه شروطه.

الفرع الأول: تعريف التمويل المحلي

قبل التطرق إلى تعريف التمويل المحلي، سنتناول تعريف التمويل لغة و اصطلاحا

أولا :تعريف التمويل لغة : هو الإمداد بالمال.

ثانيا :تعريف التمويل اصطلاحا : هو مجموعة الأعمال والتصرفات التي تمدنا بوسائل الدفع ، وهو أيضا مجموعة من الوسائل والأساليب التي تستخدمها الإدارة كمشروع للحصول

على الأموال اللازمة لتغطية نشاطاتها الإستثمارية و التجارية وعلى هذا الأساس فإن تمويل المشروع يعتمد على المصادر المتاحة في الأسواق والبيئة المالية التي يتواجد فيها.[1]

ثالثا : تعريف التمويل المحلي: يقصد بالتمويل المحلي في أبسط صورة: هو كل الموارد المالية المتاحة والتي يمكن توفيرها من مصادر مختلفة لتمويل التنمية المحلية، وعلى مستوى الوحدات المحلية بالصورة التي تحقق أكبر معدلات لتلك التنمية عبر الزمن، وتعطي استقلالية للمحليات عن الحكومة المركزية في تحقيق التنمية المحلية المنشودة.[2]

يبرز هذا التعريف أن هناك علاقة طردية بين التنمية المحلية والتمويل المحلي، فكلما زاد التمويل المحلي زادت معدلات التنمية هذا من جهة، ومن جهة أخرى كلما زاد التمويل زادت درجة استقلالية الإدارة المحلية .

يعتبر التمويل المحلي "أداة تحقيق التنمية المحلية وتسيير المصالح الإدارية" حيث توجد علاقة طردية بين التمويل المحلي والتنمية المحلية فكلما توفرت الموارد المحلية زادت معدلات التنمية المحلية هذا ما يفرض توفير أكبر قدر ممكن من الموارد المالية المحلية خاصة الذاتية منها لتحقيق التنمية المحلية.[3]

---

[1] عبد الغفار حنفي، اساسيات التمويل والادارة المالية، دار الجامعة الجديدة للنشر والتوزيع، االإسكندرية،2002، ص 118.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، التمويل المحلي وتنمية المحلية ، الدار الجامعية مصر، 2001، ص22.

[3] عبد القادر الامير ، الضرائب المحلية ودورها في تمويل الجماعات المحلية دراسة تطبيقية لميزانية **ادرار**، رسالة لنيل شهادة ماجستير ، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التسيير وعلوم التجارة ، جامعة وهران، 2013- 2011، ص 11.

الفرع الثاني :خصائص التمويل المحلي.

مهما تنوعت السياسة الاقتصادية والتنموية للدولة فإنها تحتاج إلى التمويل ومن هنا نستطيع القول أن التمويل المحلي له دور فعال في تحقيق سياسة البلاد التنموية وذلك عن طريق توفير رؤوس الأموال اللازمة لإنجاز المشاريع التي يترتب عليها:[1]

1- توفير مناصب شغل جديدة تقضي على البطالة.

2- توفير تنمية إقتصادية للبلاد .

3-تحقيق الأهداف المسطرة من طرف الدولة.

4- تحقيق الرفاهية لأفراد المجتمع عن طريق تحسين الظروف المعيشية

الفرع الثالث: أهمية التمويل المحلي

تكتسي المالية المحلية أهمية إقتصادية، فحجم المجهود الإستثماري للجماعات المحلية يمكن لمسه إنطلاقا من النفقات والإيرادات المباشرة وغير المباشرة للإستثمار المحلي فهو يوضح الدور الفعال الذي تلعبه الجماعات المحلية في هذا المجال ، من ثم تبرز المالية المحلية كمحرك أساسي لمختلف المشاريع والبرامج التي تتولى تنفيذها البلديات والولايات، حيث تتشكل الإستثمارات المحلية من نصف إستثمار القطاع العمومي ومن جهة أخرى فإن نفقات الجماعات المحلية تمثل قسطا معتبرا من الناتج الداخلي الخام من نفقات الدولة.

كما تكتسي أهمية في كونها الأجدر بالاهتمام بحاجات المواطنين لأنها تخص مواطني منطقة جغرافية معينة وبالتالي هي الأعلم بهم وبمشاكلهم، حيث أن مواطنو هذه المنطقة يقومون بإنجاح هذه المشاريع الموجودة لديهم والتي تعود عليهم بالمنفعة مما يحفزهم

[1] موسى بن عبد الفتاح علاوي، بدائل تمويل الجماعات المحلية في الجزائر، مجلة اقتصادية الجديدة ، العدد 10، 2014 ، ص 29.

على العمل أكثر كما أن أعضاء الهيئات المحلية أقدر من الحكومة المركزية على إصدار قرارات الإنفاق على أسس تتفق مع الحاجات المحلية الفعلية.[1]

الفرع الرابع: شروط التمويل المحلي .

يجب أن يتوفر في التمويل المحلي شروطا أهمها مايلي :

1- ذاتية المورد :أي أن تتمتع الوحدة المحلية بسلطة تقدير سعر المورد المحلي من حيث تأسيسه وتحصيله وهي ما تسمى بالموارد الذاتية المطلقة و تتمثل في الموارد الذاتية النسبية والموارد الخارجية.[2]

لكن المشرع الجزائري لا يسمح للوحدات الإدارية ومنها البلدية من تأسيس الضريبة المحلية بل تركها للقانون تحقيقا لمبدأ العدالة ووحدة الضريبة وهنا يتنافى مع حرية تحديد الضريبة وتحصيلها من طرف هذه الهيئات.[3]

2- محلية المورد : أي أن يكون وعاء المورد بالكامل في نطاق الوحدة المحلية التي تستفيد من حصيلته، فإنه يكون متميزا بالقدر الكافي عن أوعية الضرائب المركزية مثل الضريبة المحلية على العقارات.[4]

3- سهولة إدارة المورد: أي أن تكون تكلفة تحصيل المورد أقل قيمة ممكنة وسهولة تقدير الوعاء الخاضع للضريبة.

4-مرونة المورد : أي يمكن الزيادة في حسب الحاجة من حيث المبالغة المالية او أنواعه وهذا ما يزيد من نفقات الوحدات المحلية .[1]

---

[1] خالد سماره الزغبي ، التمويل المحلي للوحدات الإدارية المحلية، المنظمة العربية للعلوم الادارية، الاردن، 1985 ، ص12.

[2] سمير محمد عبد الوهاب، دور الادارة المحلية والبلديات في اعادة صياغة الدولة ،المنشورات المنظمة العربية للتنمية الادارية، مصر، 2009، ص 60.

[3] رضا خلاصي، النظام الجبائي الجزائري ،جزء 1، ط2، دار هومه الجزائر، 2006، ص 14.

[4] خيضر خنفري، تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع وافاق، اطروحة دكتوره، كلية الاقتصاد جامعة الجزائر،2011،ص 31.

5-كيفية المورد واتساعه: أن يكون كافيا لتغطية إحتياجات الجماعات المحلية لتتمكن من تلبية الحاجات العامة .[2]

المطلب الثاني : تعريف التنمية المحلية،خصائصها،مجالاتها،معوقاتها.

سنتناول في هذا المطلب تعريف التنمية المحلية في الفرع الاول و خصائصها في الفرع الثاني ، مجالاتها و معوقاتها في الفرع الثالث و الرابع على التوالي

الفرع الأول : تعريف التنمية المحلية

اولا:تعريف التنمية

لقد تعددت تعريفاتها، حيث نجد أن التنمية هي عملية متكاملة يمكن النظر إليها باعتبارها التفاعل الديناميكي بين مجتمع معين ومستوى الإنتاجية التي بلغها هذا المجتمع، هنا تعنى الطاقات الكلية لجميع أفراد المجتمع لإشباع أو تحقيق المصالح الممكنة في كافة ميادين النشاطات المجتمعية كما يشير البناء المجتمعي إلى مجمل العلاقات الكلية المستقرة القائمة بين الناس وأعضاء المجتمع في إطار وجودهم الإجتماعي بما في ذلك تفاعلاتهم الإجتماعية.[3]

ثانيا: تعريف التنمية المحلية: التنمية المحلية هي مسار التنويع و إثراء الأعمال الإقتصادية والإجتماعية في الإقليم المعين من خلال تجنيد وربط موارده وثرواته ومنه يصبح نتاج جهد سكان الإقليم .[4]

---

[1] قاسم جعفر انس قاسم، ديمقراطية الإدارة المحلية والاشتراكية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،1985 ،ص 26.

[2] عادل بوعمران البلدية في التشريع الجزائري، دار الهدى الجزائر، 2010 ،ص 33.

[3] رشاد احمد عبد اللطيف، التنمية المحلية، دار الوفاء لدنيا طباعة والنشر، الإسكندرية مصر، ،2011 ص 9-10.

[4] عبد المطلب بسار وحسين الامين، شريط التنمية المحلية في اطار التجارب الدولية والخبرات الميدانية، مجلة العلوم الإدارية والمالية جامعة الوادي، الجزائر 2012، ص 40.

نجد أن هذا التعريف قد ركز على مختلف المجالات التي تمسها التنمية المحلية وأكد على ضرورة إشراك السكان في هذه العملية.

الفرع الثاني: خصائص التنمية المحلية

تتميز التنمية المحلية بعدة خصائص يمكن ذكرها فيما يلي:[1]

-**عملية عامة** : تهتم برامج ومشاريع التنمية المحلية بجميع السكان وليس بفئة أو جهة أو جماعة أو هيئة محددة، أي موجهة لفائدة عموم المواطنين بغض النظر عن من ساهم وشارك في إعداد خططها ، وتنفيذ وتوجيه ومراقبة برامجها وتمويل مشاريعها أي أن تكون عامة في فائدتها وليس في إعدادها وتنفيذها، وهي تجمع النخبوية العمومية والتخطيط والإعداد والتنفيذ .

-**عملية إرتقائية:** أي إرتقاء مستمر نحو الأفضل حيث يفضي كل مستوى بتحقيق إلى طموح جديد لمستوى أعلى والإنتقال من دائرة إلى أخرى بما يفرض الإستمرارية والإستدامة وتواصل واتساع مجال التنمية لصالح الجيل الراهن والأجيال القادمة.

-**عملية شاملة** : تستغرق أهداف التنمية المحلية وتنصيب برامج مشاريعها على كافة الجوانب ومجالات الحياة و المجتمع وعلى جميع إحتياجاته وأولويته ولا تقتصر على مجال أو قطاع معين أو التركيز على المشكلات المحددة بل تشمل البعد المادي والمعنوي وتغطي جميع مجالات المجتمع المحلي سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وثقافيا وبيئيا في تزامن متناسق ومتوازن الاهتمام.

-**عملية تساهمية:** تقوم عملية التنمية المحلية على فلسفة الجهود الذاتية سواء كانت بشرية أو مادية أي يقوم بها أبناء المجتمع المحلي حيث تعتمد تغييرا تنمويا أساسا على المشاركة الشعبية الفعالة فكرا وتخطيطا وتنفيذا في إطار منظم يعبئ ويوظف الموارد المحلية المتاحة والإستعمال الإنساني لتحقيق التنمية دون المشاركة في قراراتها والإستفادة منها .

[1] المرجع نفسه.

-**عملية مخططة** : معلومة البلديات والنهايات واضحة الأهداف، مرتبة ومنسقة الخطة، محسوبة التوقعات، من حيث التكلفة والعوائد تتنوع خلالها الأدوات والأدوار والمسؤوليات في برنامج زمني قابلة لقياس النتائج وتقييم الإنجازات وهذه الخاصية تدل على أن التنمية المحلية ليست دالة عشوائية بمتغيرات عشوائية تسري في عالم الأشخاص والأشياء والأفكار بتلقائية وفي كل إتجاه، بل هي تغير متحكم في عوامله بوضع خطط هادفة.

-**عملية فنية** : التنمية المحلية تحتاج إلى المساعدات الفنية المتمثلة في الخبرات والتخصصات المختلفة من مهندسين وإداريين ومستشارين ومكاتب دراسات ومخابر في جميع المجالات سواء كان داخل الدولة أو خارجها.

-**عملية متكاملة** : تتميز التنمية المحلية بالتكامل والتعاون بين النظم والقطاعات المختلفة وهو ما يتشكل ضمانا لنجاحها و عمومية فائدتها.

-**عملية تغيير** : تقوم بنقل المجتمع من حالة غير مرغوب فيها إلى حالة أفضل وأحسن ويكون ذلك مقصودا وإراديا.

-**عملية مركبة** : هي سلسلة متتالية ومتداخلة من الأنشطة عبر فترة زمنية معينة يتداخل فيها التخطيط والتنفيذ والمتابعة والإشراف والرقابة والتقويم.

-**عمليه ديمقراطية** : تتيح لكافة أبناء المجتمع المحلي المساهمة بالرأي والفعل في جهود التنمية على أساس القبول والإقناع وتكافؤ الفرص وتمكين السكان أنفسهم من تجسيد أفكارهم، والتحكم في شؤون مجتمعهم المحلي على أوسع نطاق وإتاحة فرص الحرية للأفراد والجماعات وتطبيق اللامركزية.

-**التدخل الحكومي:** تتدخل الحكومة من أجل تقديم المساعدات لجهود المواطنين التي تعد الأصل والأساس والتي يجب أن تكون مترابطة متكاملة فيما بينها مهما كانت أشكالها ومصادرها وتؤكد على تعميق اللامركزية تخطيطا وتنفيذا.

الفرع الثالث: مجالات التنمية المحلية

للتنمية المحلية مجالات عدة من أهمها ما يلي:

1-التنمية الإجتماعية: هدفها تحقيق العدالة الإجتماعية ومكافحة الفقر وتوفير الخدمات الإجتماعية لجميع أفراد الإقليم مثل الصحة والتعليم بالإضافة إلى ضمان الديمقراطية من خلال مشاركة المواطنين في إتخاذ القرار بكل شفافية.[1]

2-التنمية الإقتصادية : هي عملية تحسين وتنظيم إستغلال الموارد المادية والبشرية المتاحة بهدف زيادة الإنتاج الكلي من السلع والخدمات بمعدل أسرع من معدل الزيادة في السكان بهدف تحقيق الزيادة المتوسطة في داخل الفرد الحقيقي .[2]

3-التنمية السياسية : وهي عملية تحقيق إستقرار النظام السياسي والذي يتم بالمشاركة الشعبية المتمثلة في حق المواطنين في اختيار ممثليهم لتولي السلطة باختيار أعضاء البرلمان والمجالس الشعبية البلدية والولائية.

4-التنمية الإدارية : والتي تتحقق بتطوير القدرات البشرية في الإدارة لتحقيق عنصر الكفاءة والفعالية في المؤسسات الإدارية وزيادة مهاراتها وقدراتها على حل المشاكل وتطوير سلوكها بما يناسب تحقيق التنمية الاقتصادية.[3]

الفرع الرابع : معوقات التنمية المحلية

وهي عقبات تعوق سير عملية التنمية المحلية وهي :

1-العقبات الإقتصادية : كعدم توفر الموارد الطبيعية في كثير من الولايات والبلديات أو قلتها أو العزلة، وعدم كفاية الهياكل القاعدية التي تساعد على التنمية وعدم القدرة على الإدخار الأمر الذي يضعف الإستثمار .[4]

---

[1] علي محمد بدر ، العالم ليس للبيع مخاطر العولمة على التنمية المستدامة، الأهلية للنشر والتوزيع ،عمان، 2003 ، ص 189 .

[2] حمزه مختار، دراسات التنمية الريفية المتكاملة بمصر، مكتبة الخارجي، مصر، 1994 ، ص 377.

[3] ابراهيم عبد اللطيف ، الاطار الفكري للتنمية المحلية ، مجلة الإدارة، العدد3، 1992 ، ص 54.

[4] عبد الرزاق الشيحلي، الإدارة المحلية، دراسة مقارنة، دار المسيرة، عمان، 2008، ص 205.

2-العقبات الإجتماعية : منها عدم كفاءة الجهاز الإداري المحلي لقيامه بمهامه التنموية مع عدم الوعي بالمسؤولية الملقاة على عاتقه وعدم تناسب الموارد الطبيعية مع النمو السكاني المرتفع .

3-العقبات الإدارية : أهمها عدم التجسيد الفعلي للمركزية التي تحقق إستقلالية الجماعات المحلية لكن ذلك يتحقق بصورة متفاوتة تحقق بحسب قدرة الإدارة المحلية على تمويل مشاريعها بالإضافة إلى سوء تسيير الموارد البشرية وذلك بسبب النقص في التأطير محليا مقارنة مع الوظائف وعدم وجود التكوين الدوري لهم.[1]

المبحث الثالث: مصادر التمويل المحلي وانعكاساته على التنمية المحلية

يتاح أمام البلديات الحصول على الأموال اللازمة لتغطية إحتياجاتها إما من المصادر الداخلية أو الخارجية ولفترات قصيرة أو طويلة الأجل ، وهذا ماينعكس بالايجاب أو السلب على التنمية المحلية داخل البلدية، وعلى هذا الأساس سنتناول في المطلب الأول مصادر التمويل المحلي و المطلب الثاني إنعكاسات مصادر التمويل المحلي على التنمية المحلية .

المطلب الأول : مصادر التمويل المحلي.

تنقسم موارد التمويل المحلي إلى قسمين رئيسيين هما:

الموارد المحلية الذاتية والموارد المحلية الخارجية، فالموارد الذاتية هي تلك الناتجة عن الضرائب والرسوم المحلية والمضافة على الضرائب والرسوم القومية إضافة إلى الموارد الخاصة والناتجة عن تشغيل واستثمار المرافق المحلية المختلفة.

[1] عبد السلام ريان ،اشكالية التنمية المحلية ومدى فاعلية برامج البلدية للتنمية بولاية الاغواط ، مذكرة ماجستير، المدرسة العليا للأساتذة في الآداب والعلوم الانسانية في الجزائر، 2006 ، ص 14.

أما الموارد الخارجية فهي الناتجة عن المساعدات المالية التي تقدمها الدولة لوحداتها المحلية لدعم ميزانيتها إضافة إلى القروض والهبات والتبرعات.[1]

الفرع الاول : الموارد المالية المحلية الذاتية

تنقسم الموارد المالية المحلية الذاتية إلى عدة موارد فرعية التي تعتمد عليها النظم المحلية في تمويل التنمية المحلية، إذ تختلف في تنوعها ومقدارها من بلد الى آخر بحكم الإمكانيات المالية المتوفرة لديها وبحكم الأنظمة الإقتصادية وأهم هذه الموارد هي:

أولا: الضرائب والرسوم المباشرة

1-الضرائب والرسوم العائدة كليا إلى البلديات: وتتمثل في

أ-**الرسم العقاري:** هو ضريبة سنوية مباشرة تدفع لصالح البلدية على العقار سواء كان مبني وغير مبني والموجودة على أساس القيمة الإيجارية الجبائية للمساحة المتواجدة عليها الممتلكات العقارية[2].

أسس هذا الرسم بوجب الأمر رقم 67/ 83 المتضمن قانون المالية سنة 1967 وكما نصت المادة 197 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.[3]

-**الرسم العقاري على الملكيات المبنية:** يفرض سنويا على أصحاب الملكيات الخاضعة على المستوى الوطني سواء كانت لأغراض سكنية أو تجارية أو صناعية ويحدد على أساس القيمة الايجارية الضريبية للمتر المربع بنسبة 3% مع العلم أنها عرفت زيادة 10%.[3]

---

[1] وهيبة بن ناصر، التمويل المحلي ودوره في التنمية المحلية، مجله البحوث والدراسات القانونية، العدد السادس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة البليدة2، د،ت، ص 93.

[2] مباركي محمد الصالح، دور البلدية في تحقيق التنمية المحلية، مجله الحقوق والحريات ،العدد الخامس، كليه الحقوق ،جامعة الجزائر 1، 2018، ص 213.

[3] امر رقم 76 101 مؤرخ في3/ 12 /1976 يتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة جريدة رسمية عدد 102 الصادر في 1976/12/22 معدل ومتمم.

-**الرسم العقاري على الملكيات غير المبنية:** يفرض هذا الرسم على الملكيات غير المبنية بصفة عامة، ويكون ذلك باسم المؤجر في حالة الايجار أو باسم المالكين.[1]

2-الضرائب والرسوم المباشرة بين البلديات والهيئات الأخرى: تؤسس ضريبة ثانوية على دخل الأشخاص الطبيعيين تسمى ضريبة على الدخل وتفرض على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة، تعرف الربوع العقارية بأنها المداخيل الناتجة عن إيجار العقارات المبنية أو أجزاء منها وإيجار كل المحلات التجارية والصناعية غير المجهزة بعتادها...[2]

-**الرسم على النشاط المهني** : يستحق هذا الرسم على المكلفين الذين يملكون أو يشغلون محلا مهنيا دائما ويمارسون نشاطا خاضعا للضريبة على الدخل الاجمالي ويستثني من ذلك مداخيل الأشخاص الطبيعية التي تنتج على إستغلال الأشخاص المعنوية والشركات الخاضعة للرسم على النشاط المهني.[3]

-**الضريبة الجزافية الوحيدة** : أحدثت بموجب قانون المالية 2007 لتحل محل النظام الجزافي للضريبة، والضريبة على الدخل الإجمالي والرسم على القيمة المضافة وأيضا الرسم على النشاط المهني.[4]

-**الضريبة على الممتلكات** : تم تأسيس بموجب المادة 247 من المرسوم التشريعي 93 01 المتضمن قانون المالية لسنه 1993 لتعويض ضريبه التضامن الوطني التي كانت مطبقه الى غايه سنة 1989 [1]

---

[1] تسبال رمضان، استقلاليه الجماعات المحلية في الجزائر وهم ام حقيقه ، مذكرة ماجستير في القانون كلية الحقوق ، جامعة مولود معمري ، تيزي وزو ،2009 ،ص 96.

[2] موسى بن منصور عبد الفتاح علاوي، مرجع سابق، ص، 31.

[3] بن عيسى قدور ، التمويل المحلي واستقلالية الجماعات الإقليمية حاله البلديات، اطروحة الدكتوراه في علوم السياسية ، كليه الحقوق والعلوم السياسية، جامعه وهران ،2014 -2015 ، ص 83.

[4] وهيبه بن ناصر ، مرجع سابق، ص، 94.

ثانيا : الضريبة والرسوم الغير مباشره :

هي نوع من أنواع الضريبة، التي يتم تحصيلها لصالح الحكومة من خلال وسيط. وتفرض هذه الضريبة على الإنفاق أو الاستهلاك وتكون نسبة مستقرة في ميزانيه البلديات .

1-الضرائب والرسوم المشتركة بين البلديات والهيئات الأخرى :

وحسب ماجاء في نص قانون المالية الذي أصبح ساريا بداية من اليوم السبت 01 جانفي 2022 ، سيطبق الرسم على الإقامة على جميع المقيمين في الفنادق، والمُركَّبات والقرى السياحية، الشقق أو الإقامات الفندقية، الموتيلات أو أماكن الراحة للمسافرين المخيمات السياحية، المؤسسات الفندقية والإقامات الأخرى.

وتطبق تعريفات الرسم على الإقامة على كل شخص، وعن كل يوم إقامة. حسب طبيعة و مكان الإقامة بالشكل التالي:

600 دج، بالنسبة للمؤسسات الفندقية ذات 5 نجوم، 300 دج. بالنسبة للمؤسسات الفندقية المصنفة ذات 3 نجوم، 200 دج، بالنسبة للمؤسسات الفندقية المصنفة ذات 2 نجمتين، 100 دج بالنسبة للمؤسسات الفندقية المصنفة ذات نجمة 1 واحدة، و500 دج بالنسبة للمؤسسات الفندقية ذات 4 نجوم. [2]

-**الرسم على القيمة المضافة :** يعرف على أنه ضريبه تظهر في شكل مبلغ نقدي محدد على اساس حجم القيمة المضافة يفرض على سبيل الالزام على المنتجين والمقاولين والتجار وغيرهم .[3]

---

[1] رابح غضبان ، جباية الجماعات المحلية، مذكره ماجستير في الإدارة والمالية، كليه الحقوق جامعه بن عكنون ،2002 ،صفحة 24.

[2]" المادة 266 مكرر 3، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية ، مؤرخة في 25 جمادي الاولى عام 1443 هـ الموافق ل 30 ديسمبر 2021، العدد100 ، ص 29.

[3] ميلود تومي ، محاسبة الرسم على القيمة المضافة، دار القدس للطباعة، بسكرة، 2006 ،صفحة 10. 11.

2-الضرائب والرسوم العائدة كليا لفائدة البلديات:

أ-**رسم الإقامة** : يخضع هذا الرسم من الوسائط الممثلين إلى المنتجعات السياحية الخاصة ومن الفنادق والنزل.[1]

ب-رسم الإعلانات و الصفائح المهنية : هو رسم عن الاعلانات والأوراق العادية المطبوعة أو المخطوطة باليد أو الإعلانات المضيئة الموضوعة فوق هيكل المبني أو الألواح المهنية المخصصة للتعريف بالنشاط ومكان ممارسته.[2]

ج-رسم رخص العقارات: هو ذلك المبلغ الذي يفرض على تلك الوثيقة الإدارية التي تصدر بوجب قرار إداري يمنح بمقتضاه الإدارة لطالب الحق (بناء، هدم تقسيم، تجزئة، المطابقة ...)، كما توجد رسوم أخرى يتم دفعها من طرف المواطنين مثل رسوم إقامة الأفراح والأعراس العائلية .[3]

الفرع الثاني : مصادر التمويل الخارجية .

تتمثل في الإعانات الحكومية، القروض، التبرعات، والهبات.[4]

أولا : الإعانات الحكومية : تعد إعانات الدولة من أهم الموارد المالية التي تعتمد عليها الجمعيات المحلية بعد الموارد الجبائية وتهدف هذه الإعانات إلى تحقيق التوازن وتقليص الفوارق بين الموارد المالية المتاحة للهيئات المحلية والمخططات وبرامج البلدية للتنمية.

1-**إعانات الصندوق المشترك للجماعات المحلية:** تتمثل في:[5]

---

[1] سلمى بن دايحة، نفقات الجماعات المحلية، مذكره ماجستير كليه العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 1994.

[2] قانون رقم 99 / 11 مؤرخ في 1999/12/23 يتضمن قانون المالية 2000 المتعلق بكيفيات مراقبة استعمال إعانات الدولة او الجماعات المحلية للجمعيات والمنظمات ،جريدة رسمية، عدد 92 صادر في 1999/12/25.

[3] ابراهيم دام. مرجع سابق صفحة 15.

[4] حسين صغير، دروس في المالية والمحاسبة العمومية، دار المحمدية، العلمة، الجزائر، 1999، ص47.

[5] كراجي مصطفى، اثر التمويل المركزي في استقلاليه الجماعات المحلية، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية، جامعه الجزائر، 1996، ص 256.

- إعانات التسيير.
- إعانات التجهيز والاستثمار.

2-**إعانات مخططات وبرامج البلدية للتنمية** : بالإضافة إلى الإعانة التي تقدمها الدولة عن طريق الصندوق المشترك للجماعات المحلية هناك طريق مخططات وبرامج التنمية المنصوص عليها في المرسوم التنفيذي رقم 81/ 38 إذ يوجد نوعين من المخططات المخطط البلدي للتنمية، والمخطط القطاعي للتنمية المخططات الوطنية المرفقة ببرامج خاصه تتمثل في:(برامج دعم الإنعاش الإقتصادي،برامج صندوق الجنوب).

ثانيا :القروض : هي من أفعال الثقة بين الأفراد، إذ يتجسد القرض في ذلك الفعل الذي يقوم بواسطته شخص ما هو الدائن إلى شخص آخر هو المدين بمنحها إياه ويلتزم بضمانه أمام الآخرين مقابل ثمن أو تعويض هو الفائدة لفترة محددة من الزمن وهناك نوعين من القروض، القرض العام، والقرض الخاص.[1]

المطلب الثاني : إنعكاسات مصادر التمويل على التنمية المحلية.

إن علاقة موارد التمويل المحلية بالتنمية المحلية علاقة طردية، فكلما زادت الموارد المالية الذاتية زادت معدلات التنمية، وفي حالة ضعف الموارد تنعكس سلبا على عملية التنمية كما يلي:

الفرع الأول: العجز المالي للميزانية

الأمر الذي يرجع إلى عدم التكافؤ الواضح بين النفقات التي تفوق بكثير الايرادات والسبب في ذلك يرجع إلى: [2]

[1] حسين بن محجوز، محاضرات في تقنيات البنوك للسنه الرابعة مالية، قسم العلوم التجارية، المسيلة، 2003 .2004ص45.

[2] شريفي احمد ، دور الجماعات الإقليمية في تحقيق التنمية المحلية، مذكرة دكتوراه، كليه العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2010، ص 204.

– النمو السريع لنفقات الميزانية المحلية بسبب عدد السكان المتزايد وبالتالي الطلبات المتزايدة ، إرتفاع وانخفاض الأسعار وزيادة التكاليف ، إستقلالية المؤسسات بسبب دخول الجزائر نظام اقتصاد السوق.

– ضعف الموارد المالية المحلية والتي تتمثل في مداخيل جبائية ومداخيل الممتلكات فالأولى يحدد نسبها القانوني وتهيمن الدولة على أقوى الضرائب، أما الثانية فضعيفة لعدم وجود فهرس عقاري في معظم البلديات وعدم مراجعة أسعار الإيجار.

– ضعف التأطير وتسيير المصالح المحلية وهذا ماينعكس بالسلب على تحقيق التنمية المحلية .

– إختلال النظام الجبائي بسبب التهرب الضريبي والغش الضريبي والتحايل.

–عشوائية التقسيم الإداري لأقاليم الدولة وذلك لعدم مراعاه الجوانب الاقتصادية والبشرية، وإنما راعت الجوانب الإدارية والإجتماعية لتقريب الإدارة من المواطن.

الفرع الثاني: المديونية.

هي حالة ما اذا كانت النفقات العامة الإلزامية التي وردت في الاعتمادات التقديرية غير كافية فيتم سدادها بتجاوز الإعتمادات والمديونية لها عدة أسباب منها:

– التقدير غير السليم للنفقات والإيرادات أو استعمال نفقات بدون إعتمادات كافية والذي يقود إلى عدم التوازن داخل ميزانية البلدية مما يؤدي تباطؤ عجلة التنمية المحلية .

– عدم احترام قواعد التسيير المحاسبة العامة.

– التكفل بنفقات جديدة لم تقدر في الميزانية، مثل مصاريف تطبيق أحكام أو قرارات قضائية ضد البلديات.

– نقص الكفاءات المهنية والعلمية المؤهلة للإشراف على الشؤون المالية للبلديات.

– الإنعكاسات الناتجة عن الإصلاحات الإقتصادية، كغلق المؤسسات وتسريح العمال التي تصبح عالة على البلديات.

– القانون يفرض المصادقة على ميزانية متوازنة وفي حالة العجز تتحمل الجماعات المحلية ذلك بالإستدانة، وهذا هو الواقع لأن هذه الأخيرة غالبا ما تلجأ الى التوازن الوهمي للحصول على المصادقة.

الفرع الثالث :عدم التحكم في النفقات المحلية .

الأمر الذي يرجع إلى ضعف التمويل المحلي مقارنة مع ما تفرضه الدولة من نفقات إجبارية مما يصعب على الجماعات المحلية التحكم في نفقاتها بما يناسب وحاجيتها.

وتفرض هذه النفقات الإجبارية لدفع الإدارة المحلية للتكفل بالنفقات الضرورية الملقاة على عاتق البلدية والنفقات المتعلقة بسداد الديون الواجبة الآداء في إطار القرض .

وفرض هذه النفقات الإجبارية يمتص أكبر نسبة من الميزانية مما يؤدي إلى عدم تمكن الإدارة المحلية من الإهتمام بالمشاريع التنموية والإكتفاء بإعانات الدولة. [1]

[1] المادة 199 من القانون رقم 11/ 10 ،المؤرخ في 20 رجب عام1432 الموافق ل 22 يونيو سنه 2011 ،يتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية،عدد 37،ص 27.

الفصل الثاني: الدراسة الميدانية

(دراسة حالة بلدية حسناوة)

المبحث الاول: منهجية الدراسة

المبحث الثاني : عرض وتحليل ومناقشة النتائج.

المبحث الثالث: الإستنتاجات والاقتراحات.

تمهيد

بعدما تطرقنا للجانب النظري لهذه الدراسة لابد من التطرق الى الجانب التطبيقي الميداني لها حيث يعتبر هذا الأخير من أهم المراحل التي يتأسس عليها البحث العلمي، وتعد خطوة ضرورية من خطوات البحث الجغرافي وحسب متطلبات الدراسة ، حيث يتوقف الباحث من خلالها على منطقة موضوع الدراسة والبحث، ويستطيع رؤية الجوانب التي كانت خفية عليه أو لم تكن مذكورة وواضحة في المصادر المعتمد عليها ،وبالتالي يثري ويعزز المعلومات النظرية المتوصل إليها لتضمنه طابع وصبغة علميه أكثر، بغية التوصل إلى تحقيق أهداف هذه الدراسة.

المبحث الأول: منهجية الدراسة

المطلب الأول : بطاقة معلومات حول بلدية حسناوة

الفرع الأول: بلدية حسناوة (تعريفها وموقعها الجغرافي ،هيئاتها).

أولا: تعريف بلدية حسناوة.

هي جماعة محلية إقليمية تابعة لدائرة مجانة ولاية برج بوعريريج،وهي حديثة النشأة نشأت عقب التقسيم الإداري لسنة 1984 وبدأت نشاطها سنة 1985 وفي السابق كانت عبارة عن فرع إداري تابع لبلدية برج بوعريريج ولاية سطيف وهي من بين البلديات المجاورة لمقر الولاية، تبعد عن مركز الولاية ب 10 كلم.

ثانيا: الموقع الجغرافي لبلدية حسناوة

تقع بلدية حسناوة شمال ولاية برج بوعريريج، حيث تبعد عن مقرها ب 10 كلم يشقها الطريق الوطني رقم 76 ، ويبلغ سكانها 194491 نسمة،ومساحتها 125 كلم مربع ويحدها كما يلي:

- شمالا بلدية أولاد دحمان. تسامرت برج زمورة.
- جنوبا بلدية برج بوعريريج وسيدي مبارك.
- شرقا بلدية سيدي مبارك برج زمورة.
- غربا بلدية مجانة القلة وتفرق .

وتضم أربعة مناطق سكانية هم : منطقة أولاد حنيش شمال شرق البلدية وعدد سكانها 56 نسمة ، منطقة أولاد مهدي شمال غرب مقر البلدية وعدد سكانها 2596 نسمة، منطقة الزعامشة بئر صنب شمال شرق المقر البلدية وعدد سكانها 2069 نسمة .

منطقة حسناوة عين تيقزيرين شمال شرق مقر البلدية وعدد سكانها 9767 نسمة.

ثالثا: هيئات بلدية حسناوة

تضم بلدية حسناوة ثلاث هيئات كما يلي:

1. هيئة مداولة المجلس الشعبي البلدي.
2. هيئة تنفيذية يترأسها رئيس المجلس الشعبي البلدي .
3. إدارة ينشطها الأمين العام للبلدية تحت سلطة المجلس الشعبي البلدي.

كما تمارس الهيئات البلدية أعمالها في إطار التشريع و التنظيم المعمول بهما.

الفرع الثاني: الهيكل التنفيذي والتنظيمي لبلدية حسناوة.

اولا :الهيكل التنفيذي

1-تعيين رئيس المجلس الشعبي البلدي ووضعه القانوني: تتشكيل الهيئة التنفيذية من رئيس المجلس الشعبي البلدي، يتم التنصيب في مدة لا تتعدى ثمانية أيام بعد الإعلان على نتائج الاقتراع ، يعين رئيس للمجلس الشعبي البلدي عملا بأحكام المادة 47 ، يختار الرئيس ويعرض على المجلس الشعبي للمصادقة على إختيار نائب أو عدة نواب لا يتجاوز عددهم كالآتي:

- نائبان بالنسبة للمجلس الشعبي البلدي المتكون من7 الى 9 مقاعد.
- 3 نواب بالنسبة للمجالس الشعبية البلدية المتكونة من 11 مقعد.
- نواب بالنسبة للمجالس الشعبية المتكونة من 15 مقعد.
- نواب بالنسبة للمجلس الشعبي المتكون من 23 مقعد.
- نواب بالنسبة للمجالس الشعبية البلدية المتكونة من 33 مقعد.

يتفرغ رئيس المجلس الشعبي البلدي لمهامه الإنتخابية، ويتقاضى رئيس المجلس الشعبي البلدي ونوابه الحاضرون تعويضا مقابل ممارسة مهامهم .

2-**إختصاصات وصلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي**

أ- **في مجال تمثيل البلدية:** يمثل رئيس المجلس الشعبي البلدي في كل التظاهرات الرسمية والإحتفالات وكل أعمال الحالة المدنية والإدارية، ويقوم هذا الأخير وتحت مراقبة المجلس بجميع الأعمال الخاصة بالمحافظة على الأموال والحقوق التي تتكون منها ثروة البلدية وإدارتها والتي نذكر منها :

- تسير إيرادات البلدية والإذن بالإنفاق والمتابعة وتطور مالية البلدية.
- إبرام عقود إقتناء الأملاك وعقود بيعها وقبول الهبات والوصايا والصفقات أو الإيجارات.
- إبرام المناقصات والمزايدات الخاصة بأشغال البلدية ومراقبة حسن تنفيذها.
- المحافظة على الحقوق العقارية المنقولة التي تملكها البلدية بما في ذلك حق الشفعة .

يعد رئيس المجلس الشعبي البلدي ميزانية البلدية ويتولى تنفيذها، ويسهر رئيس المجلس الشعبي البلدي على وضع المصالح ومؤسسات البلدية وعلى حسن سيرها. عندما تتعارض مصالح المجلس الشعبي البلدي مع مصالح البلدية يعين مجلس الشعبي البلدي أحد أعضائه لتمثيل البلدية سواءا أمام القضاء أو في إبرام عقود.

ب- **فيما يخص تمثيل الدولة:** يمثل رئيس المجلس الشعبي البلدي الدولة على مستوى البلدية ويحمل صفة ضابط الحالة المدنية، وصفة ضابط الشرطة القضائية، يمكنه تحت مسؤولية تفويض إمضائه لمندوبي البلدية الخاصين وإلى كل الموظفين الذين تتوفر فيهم شروط التفويض قصد المحافظة على حسن النظام في جميع الأملاك العمومية التي يجري فيها تجمع الأشخاص .

- المعاقبة على كل مساس بالراحة العمومية وكل الأعمال المخلة بها .

– السهر على النظام في العمارات وسهولة السير في الشوارع والساحات والطرق العمومية .

–إتخاذ الاحتياطات والتدابير الضرورية لمكافحة الأمراض والوقاية منها.

– القضاء على الحيوانات المؤذية والعضوية.

– السهر على نظافة المواد الاستهلاكية المعروضة للبيع ومدى صلاحيتها.

– تأمين نظام الجنائز والمقابر طبقا للعادات وتبعا لمختلف الشعائر الدينية والعمل فورا على أن يكفن ويدفن بصفة مرضية لكل شخص متوفي دون تمييز من حيث الدين والمعتقدات.

– يسهر على إحترام المقاييس والتعليمات في مجال التعمير والبناء.

3–عمل المجلس: يجتمع المجلس الشعبي البلدي في دورة عادية في كل شهرين ولا تتعدى شهرين، مدة تكوين خمسة أيام يمكن أن يجتمع المجلس الشعبي البلدي في دورة غير عادية كلما إقتضت ذلك شؤون البلدية، يطلب من الرئيس أو من ثلث أعضائه أو من الوالي. تكون جلسات المجلس الشعبي البلدي علنية ويمكن أن يقرر المداولة في جلسة مغلقة في حالتين، فحص حالات منتخبين الإنضباطية ،و فحص المسائل المرتبطة بالأمن والمحافظة على النظام العمومي .

ويتولى موظف من البلدية بطلب من رئيس المجلس الشعبي البلدي بغلق محضر المداولة في المكان المخصص لإعلام المواطنين في مقر البلدية خلال الأيام الثمانية التي تلي انعقاد الجلسة.

4- وضعية المنتخب البلدي القانونية وتجديد المجلس الشعبي البلدي: يستفيد المنتخبون من تسديد المصاريف التي قد يدفعها أثناء ممارسات عضويتهم ويمكنهم أن يستفيدوا من مصاريف التمثيل تحدد كيفية تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

ثانيا: الهيكل التنظيمي

1- أنواع مكاتب البلديات الخاصة بالمصالح الإدارية والإجتماعية : تعمل البلدية على التطوير في جميع المجالات، منها الإجتماعية والإقتصادية وهذا للازدهار والسير في طريق الصواب وبفضل التسيير الحسن للبلدية، ولايقتصر الأمر على المجلس الشعبي البلدي لوحده إنما يعتمد كذلك على مكاتب المصالح الإدارية والتقنية للبلدية والتي تعمل على التسيير الحسن والدقيق و تتشكل كما يلي :

أ- **الأمانة العامة:** والتي تنقسم لوحدها الى 3 فروع وهي مكتب المصالح المشتركة،لينتج منه فرع كتابةالمجلس، مكتب الأرشيف لينتج منه فرع الإعلام الآلي مكتب الإحصاء العام لينتج منه فرع الإعلام الآلى .

ب- مصلحة الشؤون الإدارية والمالية : مكتب المحاسبة والميزانية لينتج منه فرع الاجور والإيرادات مكتب تسيير وتكوين المستخدمين لينتج منه فرع الحركة والتكوين.

ج- مصلحه التعمير والبناء والاملاك العامة: مكتب التعمير والبناء والتوجيه العقاري منه فرع تسيير الشبكات، مكتب أملاك البلدية والمنازعات وينتج منه فرع الشؤون القانونية.

د- مصلحة العمليات التقنية :مكتب الصفقات وتجهيز لينتج منه فرع تجهيز مكتب البرامج والدراسات التقنية لينتج منه فرع متابعة المشاريع .

هـ-مصلحه شؤون الاجتماعية: مكتب الشؤون الإجتماعية والثقافية والرياضية لينتج منه فرع النشاطات الإجتماعية،مكتب الوقاية والحفاظ على الصحة، لينتج منه فرع الوقاية والتنظيف.

و- مصلحه الحالة المدنية والتنظيم العام: مكتب الحالة المدنية لينتج منه فرع مسك السجلات مكتبه تنظيم العام والخدمة الوطنية.

ز- مصلحة الصيانة والحظيرة والمخازن : ينتج عنها مصلحة التسيير والحظيرة والعتاد، ليتفرع منه فرع الصيانة العامة،مكتب تسيير المخازن والمشتريات، ليتفرع منه فرع المشتريات والتخزين مكتب الاستغلال المباشر، ليتفرع منه فرع المياه.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية: برج بوعريريج

دائرة: مجانـــــــة

بلدية: حسنـــــاوة

الهيكل التنظيمي للمصالح الادارية والمالية

المصـــــــالح

- الأمانة العامة
  - المكاتب
    - المصالح المشتركة — فرع كتابة المجلس
    - الأرشيف — فرع الاعلام الآلي
    - الاحصاء العام — فرع الأرشيف والاتصال — رف. مسي محمد وردة
- الشؤون الإدارية والمالية
  - المكاتب
    - المحاسبة والميزانية — فرع الجرد والوثائق
    - تسيير وتكوين المستخدمين — فرع المركز والتكوين — رف. بوخاري حميد
- التعمير والبناء وأملاك البلدية
  - المكاتب
    - التعمير والبناء والتوجيه العقاري — فرع شهر الشبكات
    - أملاك البلدية والمنازعات — فرع القرون القانونية
- العمليات التقنية
  - المكاتب
    - الصفقات والتجهيز — فرع التجهيز
    - البرامج والدراسات التقنية — فرع متابعة المشاريع
- الشؤون الاجتماعية
  - المكاتب
    - الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية — فرع النشاط الاجتماعي
    - الوقاية وحفظ الصحة — فرع الوقاية والنظافة
- الحالة المدنية والتنظيم العام والتنظيم الوقائي — رم. بلفار عبد الحق
  - المكاتب
    - الحالة المدنية — ر.م بن الشوي نور الدين — فرع مسك السجلات
    - التنظيم العام والتنظيم الوقائي — ر.م زايدي اعمري — فرع الحدة الوطنية — رف زيتوني سمير
- الصيانة والحضيرة والمخازن
  - المكاتب
    - تسيير الحضيرة والعتاد — فرع الصيانة والعتاد
    - تسيير المخازن والمشتريات — فرع المشتريات والمخزن
    - الاستغلال المباشر — فرع المياه

حسناوة في:

رئيس المجلس الشعبي البلدي

المطلب الثاني: مجتمع وعينة البحث

الفرع الأول: مجتمع وعينة البحث.

لإجراء اي دراسة لابد من اتباع مجموعة من الخطوات حتى ترتقي الدراسة الى مستوى البحث العلمي.

أولا: مجتمع البحث

1-**تعريف مجتمع البحث:** هو مجموعة عناصر لها خاصية أو عدة خصائص مشتركة تتميز بها عن غيرها من العناصر الأخرى التي يجرى عليها البحث أو التقصي.[1]

2- **خصائص مجتمع البحث:**

يتسم مجتمع البحث بعدد من الخصائص وهي : [2]

1. مجتمع البحث كبير .
2. مجتمع لديه خصائص وسمات مشتركة .
3. صعوبة تطبيق البحث على المجتمع بأسره لأنه يتطلب وقتا وجهدا .

وفي دراستنا هذه مجتمع بحثنا يشتمل على كل موظفي بلدية حسناوة وأعضاء المجلس الشعبي البلدي.

ثانيا: عينة البحث:

1-تعريف عينة البحث: هي مجموعة جزئية من المجتمع يتم اختيارها منه، بحيث تمثل هذا المجتمع وتحقق أغراض البحث.

[1].مورس انجرس ،منهجية البحث العلمي في العلوم الانسانية، دار القصبة للنشر بالجزائر ،ط2، 2004،ص298.
[2].المرجع نفسه ،ص299.

2-حجم العينة : اخترنا فئة مصلحة المستخدمين 20 موظفا مقسما كما يلي: الشؤون الإدارية والمالية ثلاث موظفين، الأمانة العام موظفين اثنين، التعمير والبناء خمس موظفين، العمليات التقنية أربع موظفين، الحالة المدنية أربع موظفين، الصيانة والحظيرة والمخازن موظفين إثنين.

3- معايير اختيار العينة : إخترنا هذه العينة لأنها تمثل المجتمع الذي أرغب في دراسته ، كما أنها الأداة المناسبة لتحقيق الفرضيات،وكذلك تحقيق التجانس بين مختلف مكونات مجتمع البحث الأصلي، تقوم بحصر كافة مكونات مجتمع البحث الأصلي مع تجزئته إلى وحدات معاينة ، تتناسب و الاهداف الأساسي للبحث مع طبيعة مجتمع البحث وطبيعة المشكلة المراد دراستها من خلال بحثنا هذا، وقد تم اختيار العينة بطريقة عشوائية .

ثالثا: الدراسة الإستطلاعية: إن الدراسة الإستطلاعية هي من أهم الخطوات في الجانب الميداني من البحث ، فهي تعرفنا على الميدان الذي تجرى فيه الدراسة حيث ذهبت إلى مقر بلدية حسناوة لولاية برج بوعريريج للحصول على معلومات من أجل تسهيل الدراسة الميدانية ،ومن خلالها تم التواصل مع رئيس المجلس الشعبي البلدي بغية الحصول على المعلومات المتعلقة بالبلدية وإجراء مقابلة معه ومع رئيس الأمانة العامة حيث طرحت جملة من الأسئلة عليهما، والحمد لله حظيت بحسن الإستقبال والتعامل من جميع أطراف وعمال البلدية والذي كان لهم الفضل في إنجاح هذا الإستطلاع .

رابعا: اهداف الدراسة: ومن هذه الاهداف :

4. طرح بعض الأسئلة على رئيس المجلس الشعبي البلدي ورئيس الأمانة العامة.
5. تحديد ما تستغرقه الدراسة من وقت.
6. كشف بعض المواطن المظلمة لهذه البلدية واللجوء الى حلول ممكنة .

خامسا: منهج الدراسة: لا تخلو أي دراسة علمية عملية من الإعتماد على منهج من أجل القيام بدراسة وفق قواعد وأسس صحيحة، وتماشيا مع أهداف الدراسة فلقد إعتمدت المنهج الوصفي التحليلي الإستبياني، وذلك لموافقة هذا النوع من الدراسات حيث يمكن للباحث الإطلاع على واقع البلديات عامة وبلدية حسناوة.. ولاية برج بوعريريج خاصة والتي تحتاج إلى وصف وتحليل وتفسير واستبيان واستعمال التفكير الموضوعي المنطقي الذي يسهل إدراك نوع الدراسة وتقصيها .

الفرع الثاني: أدوات الدراسة

إن الأدوات التي إستخدمناها في دراستنا هذه هي الإستبيان والمقابلة

أولا: الإستبيان .

1- **تعريف الإستبيان لغة:** هو طلب البيان.

2-**تعريف الإستبيان إصطلاحا** : هو دراسة السلوك اللفظي للأفراد، واتجاهاتهم وقياس الرأي العام للجماعة وجمع المادة العلمية عن بعض الظواهر عن طريق مجموعة من الاسئلة توجه إلى عينة محددة من الأفراد، فيما يتعلق بموضوع معين فإذا ما تم ذلك بإجابة المبحوث عن عدد من الأسئلة المكتوبة في نموذج معد ذلك مقدما يقوم المجيب بملئه بنفسه او بمساعدة شخص آخر ينحصر على دوره في عملية كتابة إجابات المبحوث سمي ذلك إستبيانا .

ويمكن تعريفه أيضا الإستبيان بأنه اداة ملائمة للحصول على معلومات وبيانات وحقائق مرتبطة بواقع معين ، ويقدم الإستبيان في شكل عدد من الأسئلة يطلب الإجابة عنها من قبل عدد من الأفراد المعنيين بموضوع الإستبيان.[1]

[1].محمد شلبي ، المنهجية في التحليل السياسي، كلية العلوم السياسية والاعلام ،دار هومه،ط4، الجزائر،2002، ص242

ثانيا: المقابلة:

تعتبر المقابلة أداة بحثية تشبه لحد كبير الإستبيان في خطواته وصفاته مع فارق واحد هو حوار بين الباحث وصاحب الحالة ،المراد الحصول على معلومات منه أو تعبيرات عن آرائه واتجاهاته ومشاعره ويقوم بالمقابلة أشخاص مدربون تدريبا خاصا لجمع البيانات من الأفراد بشكل مباشر من خلال طرح أسئلة محددة وتفسير الغامض منها ، ويقوم الباحث أو من ينوب عنه بتسجيل ما دار فيها .[1]

الفرع الثالث: الخصائص السيكو مترية لأدوات الدراسة.

أولا: خصائص الإستبيان.[2]

-قلة التكاليف والجهد حيث أنها تطبق على جماعة مهما كبرت بجهد محدود وبتكلفة محدودة.

- سهولة التأكد من صدقها وثباتها قبل استخدامها.
- سهولة تحليل النتائج واحصائها.
- يعطي المفحوص وقتا كافيا لقراءتها والإجابة عليها دون الإلحاح من صاحب الإستبانة والتأثير عليه أو التدخل في إجابته.
- حرية الإجابة والتعبير عن الرأي.

ثانيا: خصائص المقابلة

تتمثل خصائص المقابلة في :[3]

1. يمكن إستخدام المقابلة كأداة بحثية حين يكون المفحوصين أطفالا أو أشخاصا لا يعرفون القراءة والكتابة.

[1] المرجع نفسه.ص249.
[2] .سهيل رزق دياب، مناهج البحث العلمي ، غزة ،فلسطين ،2003،ص54.
[3] .المرجع نفسه. ص 57.

2. نسبة عدم الإستجابة قليلة جدا مقارنة بالإستبانة

3. الحصول على بيانات أكثر دقة، وذلك بسبب توضيح الباحث أو جامع بيانات للغموض في الأسئلة.

المجال الزمني: لقد دامت هذه الفترة الزمنية المخصصة لإجراء الدراسة الميدانية إبتداء من 10 فيفري إلى غاية شهر أفريل، وتم إجراءها على مرحلتين، المرحلة الإستطلاعية التي دامت حوالي شهر حيث قمنا بزيارة بلدية حسناوة لتقديم أنفسنا كباحثين ومعاينة مجتمع البحث، كما أجريت مقابلة مع رئيس المجلس الشعبي البلدي و رئيس الأمانة العامة تضمنت جملة من الأسئلة ممثلة في:

1- ما هي السياسات والإجراءات التي يتبعها المجلس الشعبي البلدي والأمانة العامة لتشجيع ودعم خلق الثروة في البلدية؟

2- ما هي الصناعات والأعمال التي يجري دعمها وتشجيعها في البلدية وكيف يمكن تعزيزها لتحقيق المزيد من النمو الإقتصادي وخلق فرص العمل؟

3- ما هي الخطط المستقبلية للمجلس الشعبي البلدي والأمانة العامة لتطوير البنية التحتية في البلدية وتوفير المناخ الملائم للاستثمارات وخلق فرص العمل؟

4- ما هي الجهود التي تبذلها البلدية لجذب المستثمرين والشركات إلى البلدية؟ وما هي الحوافز التي يتم تقديمها للمستثمرين؟

5- ما هي الإجراءات اللازمة لتحسين بيئة الاستثمار المحلي؟

ما هي مصادر التمويل الرئيسية التي يتم الاعتماد عليها في تمويل البرامج والمشاريع في البلدية؟

6- هل هناك مصادر تمويل أخرى متاحة للبلدية؟ وما هي الخطوات التي يتم اتخاذها لتوسيع نطاق مصادر التمويل؟

7- ما هي الخطط المستقبلية لتنويع مصادر التمويل في البلدية؟ وما هي الاستراتيجيات التي ستتم اعتمادها لتحقيق ذلك؟

8- ما هي المشاريع التي يتم العمل عليها حالياً والتي يمكن تمويلها من خلال مصادر التمويل الجديدة المحتملة؟

9- ما هي الشراكات المحتملة مع القطاع الخاص التي يمكن تطويرها لتمويل المشاريع والبرامج في البلدية؟

10- ما هي الإجراءات التي يتم اتخاذها لخلق الثروة المحلية.

وبعد طرحنا لهاته الأسئلة تحصلنا على الإجابات التالية :

1-السياسات التي يتبعها المجلس الشعبي البلدي والامانة العامة لتشجيع ودعم وخلق الثروة في بلدية حسناوة هي : الاهتمام بالموارد المتاحة في البلدية ،مثل كراء المحلات و رفع الجباية على مختلف المشاريع، وخلق فضاءات تجارية مثل اسواق يومية او اسبوعية .

الإهتمام بالضريبة على السكنات وتفعيلها .

الإستغلال الأمثل للموارد البشرية التي تمتلكها البلدية من خلال تطويرها ورفع كفاءتها وتدريبها.

2-غياب الصناعة في بلدية حسناوة راجع لغياب العقار وبالتالي لا تتوفر على مساحات من الأراضي التي يمكن إحداث منشآت فيها من أجل تشجيع الصناعات وأعمال اخرى.

3-الخطط المستقبلية هي توفير عقارات من أجل الصناعات وبالتالي توفر استثمارات مما يوفر مناصب عمل(يد عاملة).

4-الجهود المبذولة من طرف البلدية هي محاولة إستغلال الجهة الغربية للبلدية جبل مريسان وكافه الهيئات الولائية والبلدية حال دون ذلك من خلال عدم تقديم تسهيلات او بالأحرى صعوبة تضاريس الجبل يمنع من ايصال الغاز والكهرباء اليه وعدم وجود مساعده من طرف الهيئات الولائية.

5-الإجراءات لتحسين بيئة الإستثمار المحلي.

هي محاوله توفير العقار واستغلاله على وجه أمثل ليتم من خلالها غرس محطات استثمارية محلية.

6-لا توجد مصادر ذاتية للتمويل، الاعتماد على التمويل الخارجي (اعانات الدولة).

7-الخطط المستقبلية هي محاولة توفير العقار .

8-لا توجد مشاريع.

9-لا توجد شراكة مع القطاع لخاص.

10- تهيئة اليد المحلية تتماشى والطبيعة الاقتصادية للبلدية ودعم النشاط الذي تتوفر عليه البلدية اين يتم فتح مناصب عمل.

المبحث الثاني: عرض وتحليل ومناقشه النتائج

المطلب الأول : عرض النتائج وتحليلها

الجدول رقم (1): يبين توزيع أفراد العينة حسب الجنس

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
ذكر	13	%65
انثى	7	%35
المجموع	20	%100

نلاحظ من خلال الجدول رقم (1) أن معظم أفراد العينة هم من جنس الذكور، وتقدر نسبتهم ب 65% من هذه العينة المدروسة وتليها نسبة الإناث المقدرة ب 35% من أفراد العينة محل الدراسة.

ويمكن إستنتاج بعض الدلالات السوسيولوجية في تباين جنس المبحوثين ، ويرجع هذا التباين إلى طبيعة المجتمع الأصلي والذي يغلب عليه الجانب الذكوري بالإضافة إلى طابع المنطقة المحافظ والذي لا يشجع عمل المرأة.

الجدول رقم (2):يوضح توزيع أفراد العينة حسب متغير السن

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
20_30 سنة	12	%60
30_40 سنة	0	%0
40_50 سنة	8	%40
اكثر من50 سنة	0	%0
المجموع	20	%100

مايبينه لنا الجدول رقم (2) أن الفئة التي يتراوح سنها ما بين (20–30) سنة هي التي تمثل أكبر نسبة في العينة المدروسة وذلك بنسبة 60% وتليها فئة السن ما بين (40– 50) سنة

بنسبة مقدرة ب 40% من أفراد العينة المدروسة وتكون منعدمة في الفئة التي يتراوح سنها مابين (30–40) سنة والفئة التي يكون سنها أكثر من 50 سنة من أفراد العينة محل الدراسة.

وبناء على هذه النتائج والنسب الإحصائية الموضحة في الجدول يمكن إستنتاج أن أغلب أفراد العينة هم فئة الشباب الذين يتراوح سنهم من (20 – 30) سنة وهذا راجع إلى سن البلدية الفتي وكذلك حاجة هذه البلدية الى الفئات الشبابية التي تتوفر فيها المؤهلات والخبرات والقدرة على تحمل المهام والأعمال الداخلية والخارجية .

الجدول رقم (3):يوضح توزيع أفراد العينة حسب متغير المسكن

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
مسكن خاص	10	%50
شقة في عمارة	3	%15
كراء	7	%35
المجموع	20	%100

ما نشاهده في الجدول رقم (3) أن الفئة التي تقيم في مسكن خاص هي التي تمثل أكبر نسبة متمثلة في 50% من أفراد العينة المدروسة وتليها الفئة التي تسكن في شقق للكراء بنسبة 35%من العينة المدروسة لتأتي بعدها الفئة التي تسكن في شقة في عمارة بنسبة 15%من أفراد العينة محل الدراسة.

وما نستنتجه من هذه النتائج أن أغلب أفراد العينة يسكنون في مساكن خاصة وهذا راجع للأجور العالية التي يتقاضونها .

الجدول رقم (4): يبين توزيع أفراد العينة حسب متغير الحالة العائلية

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
متزوج	15	%75
اعزب	5	%25
المجموع	20	%100

الجدول رقم (4) وضح لنا أن معظم أفراد العينة المدروسة هم من العمال المتزوجون داخل هذه البلدية وذلك بنسبة 75% وهي أكبر نسبة في العينة محل الدراسة وتليها فئة العزاب بنسبة 25% من حجم العينة المدروسة.

وما يمكن إستنتاجه من هذه النسب أن غالبية العمال هم متزوجون في البلدية ويعود هذا الإستقرار العائلي لما توفره البلدية من مزايا للعمال وهذا من أجل المحافظة على الخبرات والكفاءات.

أما فئة العزاب فهم من الموظفي الجدد في هذه البلدية هذا ما تؤكده نسبة 25% ونجد أنهم يسعون إلى الإستقرار العائلي من خلال وظائفهم بالبلدية.

الجدول رقم (5): يوضح توزيع أفراد العينة حسب متغير عدد سنوات الخبرة المهنية

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
اقل من 5 سنوات	11	%55
من5الى10 سنوات	4	%20
من10الى20 سنة	4	%20
اكثر من 20 سنة	1	%5
المجموع	20	%100

من خلال الجدول رقم (5) نلاحظ أن الفئة التي خبرتها المهنية أقل من خمس سنوات هي أكبر نسبة في العينة المدروسة وذلك ب 55% ثم تليها الفئة التي تتراوح خبراتها ما بين 5

الى 10 سنوات ومن 10 الى 20 سنة بنسبة 20% لتليها الفئة التي تكون خبرتها المهنية أكثر من 20 سنة بنسبة 5% من العينة موضع الدراسة.

ما نستنتجه من من هذه النسب أن غالبية عمال البلدية هم من الذين تقل خبرتهم عن خمس سنوات وهذا راجع إلى أن البلدية لا تضع شرط الخبرة كأساس للتوظيف داخلها.

الجدول رقم (6): يبين التوزيع النسبي لأفراد العينة حسب متغير المستوى الدراسي

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
ابتدائي	0	%0
متوسط	1	%5
ثانوي	1	%5
جامعي	12	%60
دراسات عليا	6	%30
المجموع	20	%100

بالنظر إلى الجدول رقم(6) نلاحظ ان نسبة العمال الذين لديهم مستوى جامعي هم أكبر فئة في العينة المدروسة وذلك بنسبة 60% ،تليهم فئة العمال الذين لديهم مستوى الدراسات العليا وذلك بنسبة 30% من حجم العينة المدروسة وبعدها تأتي فئة العمال الذين لديهم مستوى متوسط وثانوي بنسبة 5% وهي أضعف نسبة من العمال، من حيث المستوى التعليمي.

وبناء على هذه النسب المتفاوتة فغالبية أفراد العينة المدروسة لهم مستوى تعليمي جامعي ودراسات عليا وهذا راجع إلى حاجة االمنظة الى أعلى الدرجات العلمية في التوظيف حتى تستطيع مواكبة التقدم العلمي الحاصل.

الجدولرقم (7): التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول الأجر الشهري الذي تتحصل عليه من الوظيفة

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
كاف	16	%80
غير كاف	4	%20
المجموع	20	%100

من خلال الجدول رقم(7) نلاحظ أن العمال الذين يتلقون أجرا كافيا في عملهم هم الأكثر نسبة في العينة المدروسة والمقدرة ب 80% وتليها فئة العمال الذين يتلقون أجرا غير كاف بنسبة 20% من العينة محل الدراسة.

من خلال هذه النتائج نخلص إلى أن غالبية عمال البلدية يتقاضون أجورا كافية، وهذا راجع إلى أن البلدية تمنح تعويضات ومكافآت وتحفيزات.

الجدول رقم (8):التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول ساعات العمل التي تؤديها في البلدية

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
شاقة	7	%35
عادية	13	%65
المجموع	20	%100

من خلال الجدول رقم 8 نلاحظ ان ساعات العمل التي يؤديها العمال في االبلدية هي ساعات عمل عادية وذلك بنسبة مقدرة ب 65% في العينة المدروسة ، تليها ساعات العمل الشاقة بنسبة 35% في العينة محل الدراسة .

من خلال هذه النسب نستنتج أن العمل داخل البلدية منظم في ساعات عمل عادية، وهذا يدل على أن ساعات عمل البلدية تحكمها قوانين معينة يخضع لها الموظف ويتقيد بها.

الجدول رقم (9) : التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول منح لك حرية المبادرة وتقديم الاقتراحات في العمل

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
نعم	13	%65
لا	7	%35
المجموع	20	%100

من خلال البيانات الموضحة في الجدول نجد أن الفئة التي أجابت ب نعم هي الأكثر، بنسبة 65% من العينة المدروسة والفئة التي أجابت ب لا هي الأقل بنسبة 35% من العينة محل الدراسة .

من خلال هذه النتائج نجد أن العمال داخل البلدية لهم الحرية في المبادرة وتقديم الاقتراحات وهذا راجع إلى أن عمل البلدية قائم على االمشاركة واحترام الرأي الآخر.

الجدول رقم (10): التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول فعالية العامل المادي في خلق الثروة في البلدية.

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
نعم	14	%70
أحيانا	5	%25
لا	1	%5
المجموع	20	%100

من خلال البيانات المتحصل عليها في العينة المدروسة المدونة في الجدول رقم 10 نجد أن نسبة 70% هم الذين أجابوا ب نعم ونسبة 25% الذين أجابوا ب أحيانا، أما 5%هي نسبة الذين أجابوا ب لا من العينة قيد الدراسة .

ونجد النسبة الأكثر شيوعا هي 70% وهذا يدل على أن دور العامل المادي فعال في خلق الثروة من خلال توفر الأجهزة والهياكل والأموال لتغطية حاجيات البلدية .

الجدول رقم (11) : التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول فاعلية العامل البشري في خلق الثروة

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
نعم	17	%85
أحيانا	2	%10
لا	1	%5
المجموع	20	%100

ما نستنبطه من النسب المتحصل عليها في الجدول رقم (11) هو نسبة 85% الذين أكدو بنعم على فاعلية العامل البشري في خلق الثروة لتليه نسبة10% من الذين أجابو ب أحيانا من العينة المدروسة، ثم تأتي نسبة 5% للذين أجابو ب لا من العينة محل الدراسة.

مانستنتجه من هذه النتائج أن للمورد البشري دور فعال وكبير في خلق الثروة لذلك وجب تمكينه وتكوينه وتدريبه .

الجدول رقم(12) :التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول فاعلية العامل التقني في عمليات خلق الثروة

الإجابات	التكرار	النسبة المئوية
نعم	14	%70
أحيانا	6	%30
لا	0	%0
المجموع	20	%100

توضح البيانات في الجدول رقم(11) أن نسبة 70%من أفراد العينة المدروسة أجابو ب نعم والفئة التي أجابت ب أحيانا قدرت نسبتها ب30% من أفراد العينة محل الدراسة .

من النتائج المتحصل عليها نستنتج أن العامل التقني عنصر فعال في خلق الثروة على مستوى البلدية ، لذلك وجب على البلديات التوفر على كافة الأجهزة والتقنيات المتطورة .

الجدول رقم (13) : التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول مساعدة العامل القانوني في عملية خلق الثروة

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
نعم	13	%65
أحيانا	7	%35
لا	0	%0
المجموع	20	%100

توضح البيانات المدرجة في الجدول رقم (12) أن الفئة التي أجابت بنعم نسبتها 65% من العينة المدروسة ، تليها الفئة التي أجابوا ب أحيانا بنسبة 35% من العينة محل الدراسة أما الفئة التي أجابو ب لا فكانت معدومة.

مانستنتجه من هذه النسب أن العامل القانوني مساعد وبشكل كبير في خلق الثروة ، وبالتالي كلما أعطيت البلدية جزءا من الإستقلالية في إتخاذ قراراتها ، وكانت القوانين التي تحكمها تعطيها مساحة في رسم مخططاتها المستقبلية هذا يسمح لها فتح مجال للإستثمار وخلق الثروة على أراضيها.

الجدول (14):التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول تصنيف بلديتي ضمن نطاق البلديات

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
الفقيرة	13	%65
المتوسطة	7	%35
الغنية	0	%0
المجموع	20	%100

من خلال الجدول رقم (13) نلاحظ أن نسبة الفئة التي أجابت على أن بلديتي تصنف ضمن البلديات الفقيرة هي 65% من العينة المدروسة ، والفئة التي كان جوابها على أن البلدية تصنف ضمن البلديات المتوسطة قدرت نسبتها ب 35% من العينة محل الدراسة .

من خلال هذه النتائج يتبين لنا أن بلدية حسناوة هي من البلديات الفقيرة في الجزائر وهذا يدل على أنها بلدية غير مكتفية ذاتيا

الجدول رقم (15):التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول الوسائل والإمكانيات التي يمكن أن تقوم بها بلديتي لخلق الثروة.

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
فتح المجال للإستثمار	14	%35
الشراكة مع البلديات المجاورة	8	%20
الشراكة مع القطاع الخاص	9	%22.5
التشاركية في القطاع المحلي	9	%22.5
المجموع	40	%100

يبين لنا الجدول رقم (15) ان الفئة التي أجابت على أن الوسائل والإمكانيات التي يمكن أن تقوم بها بلديتي لخلق الثروة هي فتح المجال للإستثمار قُدرت نسبتها ب 35% لتليها الفئة التي أجابت على أن الوسائل والإمكانيات التي يمكن أن تقوم بها بلديتي لخلق الثروة هي الشراكة مع البلديات المجاورة بنسبة قدرها 20% لتتعادل نسبة الفئتين اللتان أجابا على أن الوسائل والإمكانيات التي يمكن أن تقوم بها بلديتي لخلق الثروة هي الشراكة مع القطاع الخاص والتشاركية في القطاع المحلي بنسبة قدرت 22.5% من العينة محل الدراسة.

مانستنتجه من هذا الجدول أن الوسائل والإمكانيات التي يمكن أن تقوم بها بلديتي من أجل خلق الثروة هي فتح المجال للاستثمار.

الجدول(16) :التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول ما تعنيه البلدية

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
مؤسسة انتاجية	5	%22.72
مؤسسة خدماتية	17	%77.27
المجموع	22	%100

من خلال البيانات الواردة في الجدول رقم 16 نجد ان الفئه التي قالت ان البلدية هي مؤسسة خدماتية قدرت نسبتها ب 77.27% من العينة المدروسة والفئه التي قالت بأن البلدية هي عبارة عن مؤسسة انتاجية قدرت نسبتها ب 22.72% من العينة محل الدراسة.

من خلال النتائج المتحصل عليها نستنتج ان البلدية هي عبارة عن مؤسسة خدماتية تسهر على تلبية طلبات واحتياجات المواطنين وتقديم خدمات لهم.

الجدول(17): التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول طريقة إتخاذ القرارات داخل البلدية

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
الاجماع	5	%23.80
المجلس الشعبي	14	%66.66
فرديا	2	%9.52
المجموع	21	%100

يوضح لنا الجدول رقم(17) أن الفئة التي أجابت بأن القرارات في البلدية تتخذ على طريقة المجلس الشعبي تقدر بنسبة 66.66% من العينة المدروسة لتليها الفئة التي أجابت أن القرارات في البلدية تتخذ على طريقة الإجماع بنسبة مقدرة ب 23.80% من العينة المدروسة ثم تأتى بعدها نسبة 9.52% المعنية بالفئة التي أجابت بأن القرارات في البلدية تتخذ على الطريقة الفردية من العينة محل الدراسة.

ما نستنتجه من هذه النتائج هو أن القرارات داخل البلدية تتخذ على طريقة المجلس الشعبي وهذا إن دل إنما يدل على وجود مشاركة في إتخاذ القرار.

الجدول رقم (18) :التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول معنى خلق الثروة خلق

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
تكوين كفاءات مناسبة	14	%53.84
الاستثمار في الموارد الطبيعية	7	%26.92
تحقيق الفائض من الموارد المالية من خلال الجباية والضرائب	5	%19.23
المجموع	26	%100

يبين لنا الجدول رقم (18) أن االفئة من العينة المدروسة التي أجابت بأن خلق الثروة هي عبارة عن تكوين كفاءات مناسبة قُدرت نسبتها ب 53.84% والفئة التي أجابت أن خلق الثروة هي عبارة عن الإستثمار في الموارد الطبيعية كانت نسبتها 26.92 %من العينة المدروسة لتليها الفئة التي أجابت أن خلق الثروة هو تحقيق الفائض من الموارد المالية من خلال الجباية والضرائب بنسبة 19.23% من العينة محل الدراسة.

ما نستنتجه من هذه النسب أن خلق الثروة على مستوى البلدية يكون من خلال تكوين كفاءات مناسبة وذلك عن طريق التدريب والتكوين والتمكين.

الجدول رقم (19):التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول وجود إمكانيات مادية وبشرية في البلدية لخلق الثروة

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
نعم	18	%90
لا	2	%10
المجموع	20	%100

من خلال الجدول رقم(19) نلاحظ أن الفئة التي أجابت ب نعم على وجود إمكانيات مادية وبشرية في البلدية بنسبة مقدره ب 90% من العينة المدروسة والفئة التي أجابت ب لا بنسبة 10% من العينة محل الدراسة.

من خلال النتائج المتحصل عليها نستنتج أن البلدية تمتلك إمكانيات مادية وبشرية لخلق الثروة وهذا يزيد من إمكانية توسيع مصادر تمويلها ومشاريعها الاستثمارية

الجدول رقم (20): التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول الطابع الذي يميل إليه مجال خلق الثروة في البلدية

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
الفلاحي	14	%30.43
الزراعي	7	%15.21
الصناعي	5	%10.86
التجاري	10	%21.73
الخدماتي	10	%21.73
المجموع	46	%100

ما يبينه لنا الجدول رقم 20 ان افراد العينة ترى أن الطابع الذي يميل إليه مجال خلق الثروة في البلدية هو الطابع الفلاحي بما نسبته 30.43% مما يدل أن بلدية حسناوة عبارة عن منطقة فلاحية بالدرجة الأولى من وجهه نظر المبحوثين.

الجدول رقم (21): التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول توفر شروط الكفاءة والخبرة والتخصص في قيادة البلدية

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
نعم	12	%60
لا	8	%40
المجموع	20	%100

يتضح لنا من الجدول رقم 21 أن أفراد العينة يرون بضرورة توفر شروط الكفاءة والخبرة والتخصص في قيادة البلدية بنسبة قدرت ب 60% ، مما يدل على أنه كلما كان قائد البلدية مالكا لمهارات وكفاءات عالية، وله خبرة في ميدان الإدارة والتسيير، كلما كانت له القدرة على تسيير البلدية بشكل جيد حسب رأي المبحوثين.

الجدول رقم (22): التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول إمتلاك البلدية لسلطة المبادرة في المشاريع والبرامج

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
نعم	10	%50
لا	10	%50
المجموع	20	%100

ما بينه لنا الجدول رقم 22 أن أفراد العينة إنقسموا نصفين، نصف يرى أن االبلدية تمتلك سلطة االمبادرة في المشاريع والبرامج، والنصف الآخر يرى أنها لا تمتلك هذه السلطة بنسبة مقدره ب 50%

الجدول رقم(23): التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول وصاية الولاية على البلدية وقراراتها

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
نعم	2	%10
لا	18	%90
المجموع	20	%100

ما يتضح لنا من الجدول رقم 23 ان افراد العينة ترى بعدم وجود وصاية الولاية على البلدية وقراراتها بنسبه 90% مما يدل أن البلدية لها إستقلالية في إتخاذ قراراتها وتسيير شؤونها الداخلية والخارجية من وجهه نظر المبحوتين.

الجدول رقم (24): التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول إتاحة قانون البلدية الحالي 11 / 10 لخلق الثروة

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
نعم	10	%50
لا	10	%50
المجموع	20	%100

من خلال ما ورد في الجدول رقم 24 نجد أن افراد العينة انقسموا الى نصفين نصف يقول أن قانون البلدية الحالي 10/11 يتيح فرص لخلق الثروة والنصف الآخر يقول العكس بنسبة مقدرة ب 50% .

الجدول رقم(25) : التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول الاعتقاد على أنّ قانون البلدية فيه ثغرات قانونية

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
نعم	18	%90
لا	2	%10
المجموع	20	%100

ما بينه لنا الجدول رقم 25 ان أفراد العينة يعتقدون أن قانون البلدية فيه ثغرات قانونية بما نسبته 90% مما يدل أن قانون البلدية ليس سليما وصحيحا من وجهه نظر المبحوثين.

الجدول رقم (26) : التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول تطبيق اللامركزية الاقتصادية في الجماعات المحلية

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
نعم	9	%45
لا	11	%55
المجموع	20	%100

الجدول رقم 26 يوضح لنا ان أفراد العينة يرون أن تطبيق اللامركزية الإقتصادية في الجماعات المحلية موجودة ولكن ليس بنسب كبيرة، وذلك من خلال نسبة قدرت ب 55% مما يدل أن البلدية لا تمتلك إستقلالية مطلقه وإنما هي إستقلالية جزئية فقط حسب وجهة نظر المبحوثين

الجدول رقم (27) : هل هناك خطورة حسب رأيك في الية منح الاستقلالية التامة للبلدية

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
نعم	7	%35
لا	13	%65
المجموع	20	%100

بين لنا الجدول رقم 27 أن أفراد العينة ترى بضرورة منح الإستقلالية التامة للبلدية بنسبة 65% مما يعني أنه كلما كانت هناك إستقلالية للبلدية باتخاذ قراراتها وتسيير شؤونها هذا يفتح لها مجالات أوسع في خلق الثروة وتحقيق التنمية المحلية من وجهه نظر المبحوثين.

الجدول رقم (28): التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول السبب وراء عدم تحقيق الأهداف المسطرة

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
العنصر البشري	11	%35.48
المتغير المالي	15	%48.38
المتغير القانوني	5	%16.12
المجموع	31	%100

ما يوضح لنا الجدول رقم 28 أن أفراد العينة يرون أن السبب الرئيسي وراء عدم تحقيق الأهداف المسطرة من طرف البلدية هو المتغير المالي بنسبه 48.38% مما يدل أنه كلما كان هناك تمويل ذاتي وكافي للبلدية كلما كان هناك تحقيق لأهدافها المسطرة من وجهة نظر المبحوثين.

الجدول رقم (29) : التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول زيادة رواتب الموظفين المحليين باعتبارها الحافز الأساسي لتحقيق معادلة خلق الثروة

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
نعم	16	%80
لا	4	%20
المجموع	20	%100

ما نلاحظه من الجدول رقم (29) أن أفراد العينة يرون أن الزيادة في رواتب الموظفين المحليين هي الحافز الأساسي في تحقيق معادلة خلق الثروة بما نسبته80%، ممايدل على أن الحوافز والزيادات في الأجور تساهم وبشكل كبير في تحقيق معادلة خلق الثروة حسب وجهة نظر المبحوثين .

الجدول رقم (30) :التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول معنى التنمية المحلية

الاجابات	التكرار	النسبة المئوية
تحقيق مداخيل مالية كبيرة	5	21.73
تحقيق تنمية بشرية وانسانية	18	%78.26
المجموع	23	%100

يبين الجدول رقم (30) أن أفراد العينة ترى التنمية المحلية هي تحقيق تنمية بشرية وإنسانية قدرت نسبتها ب 78.26% مما يدل أن الإهتمام بالمورد البشري والإنساني هو الأصل في التنمية المحلية حسب رأي المبحوثين .

المطلب الثاني : مناقشة النتائج في ضل الفرضيات

الفرع الأول: الفرضية رقم 1

نقول بصحة الفرضية أنها تتوافق مع ما توصلنا إليه في كل من الشق النظري والتطبيقي، فوجود العوامل المادية والبشرية والتقنية والقانونية داخل البلدية تكون فعالة في خلق الثروة وهذا ما يلاحظ من خلال إجابات المبحوثين المبينة في الجداول من 10 الى 13 إذ أن 70% من افراد العينة أجاب بضرورة وجود عوامل مادية وتقنية التي من شانها خلق الثروة في البلدية من خلال إمتلاك هذه الأخيرة لمصادر مالية تغطي إحتياجاتها ووسائل تقنية تساهم في البناء الهيكلي الخاص بها ونسبة 85% على ضرورة وجود العوامل القانونية والبشرية من خلال تمكين المورد البشري وتوفير آليات قانونية تعطي مساحة لرئيس المجلس الشعبي البلدي في التصرف والتسيير واتخاذ قرارات مستقلة من شأنها تسهيل عملية خلق الثروة وهذه الأخيرة تدفع عجله التنمية على مستوى البلدية.

الفرع الثاني: الفرضية رقم 2

نقول بصحة الفرضية رقم 2 لأنها تتوافق مع ما توصلنا إليه في كل من الشق النظري والتطبيقي، فتحقق الإستقلالية في القرار والتسيير والتصرف داخل البلدية يعطيها القدرة على إقامة مشاريع من شأنها دعم التمويل المحلي، وهذا ما يلاحظ من خلال إجابات المبحوثين في الجداول 23، 25، 28 ،إذ أن 50% من أفراد العينة في الجدولين 23 و 25 أجابوا بعدم إمتلاك البلدية لسلطة المبادرة في المشاريع والبرامج وأن القانون الحالي للبلدية 10/11 لا يتيح ولا يسمح لها بخلق الثروة وهذا راجع للاستقلالية الجزئية التي تحصل عليها البلدية ونسبة الاجابات 65% من أفراد العينة قالوا بضرورة منح الاستقلالية التامة للبلدية وانعدام وجود خطر في ذلك وإنما هذا يفتح أمامها الأبواب لإقامة مشاريع من شأنها دعم التمويل المحلي.

الفرع الثالث: الفرضية رقم 3

من خلال الإجابات على الأسئلة 2 ، 3، 5 المتحصل عليها في المقابلة التي أجريناها مع رئيس المجلس الشعبي البلدي ورئيس الأمانة العامة والتي كان مفادها أن غياب الصناعة في بلدية حسناوة راجع لغياب العقار، حيث أنها لا تتوفر على مساحات من الأراضي التي يمكن إحداث منشآت صناعية فيها من أجل تشجيع الإستثمار وخلق الثروة على مستوى البلدية، الذي من شأنه فتح مناصب عمل والقضاء على البطالة في المنطقة تأكدت لنا الفرضية رقم 3 والتي تقول أنه إذا كانت البلدية تتوفر على مساحات من الأراضي هذا يفتح أمامها المجال لرفع الاستثمار على أراضيها.

المبحث الثالث: الاستنتاجات والاقتراحات

المطلب الاول : الإستنتاج العام

إن ما يمكن إستنتاجه أو الوصول إليه من خلال هذه الدراسة الميدانية لبلدية حسناوة كعينة من البلديات الجزائرية أن هناك جهود تبذل ولو كانت قليلة من طرف رئيس المجلس الشعبي

البلدي وذلك من أجل دفع عجلة التنمية على مستوى هذه البلدية، من خلال زيادة وتنويع مصادر تمويلها، ومحاولة منه لتوفير العقار والموارد المادية والبشرية لاستغلال الجهة الغربية للمنطقة (جبل مريصان) وذلك بتوفير الكهرباء والغاز في المنطقة وجعلها مستقطبة للمستثمرين التي من شأنها فتح مجالات للإستثمار ، وخلق الثروة مما يجعل منها مكتفية ذاتيا وقادرة على تلبية مطالب وحاجات مواطنيها، لأنه كلما كانت البلدية تتمتع بالإستقلالية التامة كلما كانت لها سلطة المبادرة في إنشاء المشاريع والبرامج التنموية وكذلك كلما تنوعت مصادر تمويلها وكانت ذاتية المصدر، كلما تحققت التنمية المحلية والعكس صحيح.

المطلب الثاني : الاقتراحات والسيناريوهات المستقبلية

الفرع الأول : الاقتراحات

-منح إستقلالية أكبر للبلدية في إتخاذ قراراتها.

- تقديم تسهيلات وتوفير العقار من أجل الإستثمار على مستوى البلديات .

- الإستغلال الأمثل للموارد التي تمتلكها البلدية .

-العمل بضمير وإتقان وتفانٍ، وبذل الجهد اللازم من أجل تطوير البلدية وتنميتها.

الفرع الثاني : السيناريوهات المستقبلية

1-السيناريو التفاؤلي :

هذا السيناريو يركز على حدوث تغيرات وإصلاحات على بلدية حسناوة وهو إمكانية تحقيق تنمية محلية على مستواها من خلال الإستثمار الفعال في المورد البشري والإستغلال الأمثل لِما تزخر به البلدية من خيرات وموارد وخاصة الإستثمار في المجال الفلاحي وإنشاء مصانع من شأنها توفير الشغل

والقضاء على البطالة في البلدية ومن أجل النهوض بالبلدية من دائرة التخلف نحو التقدم والتطور والتنمية والازدهار.

2-السيناريو التشاؤمي:

يتم الإعتماد في إطار هذا السيناريو على حدوث تراجع للبلدية وبقائها في حلقة الفقر والتخلف، فإن لم تجتث فكرة سرقة المال العام وتقلد المناصب بالرشاوي والمحسوبية من جذورها ، فكأنك تقطع فقط جزءا من جناح الفيروس وهو سريع النماء والتوالد، وما لم يتفانى رئيس المجلس الشعبي البلدي وأعضائه في تحقيق المصالح بما في ذلك إقامة العدل والعدالة وتحقيق التنمية فإننا نكون أمام هذا السيناريو التشاؤمي.

3-السيناريو الإتجاهي أو الخطي : وهو السيناريو الذي يفترض إستمرار أفول التنمية على مستوى البلدية وبقائها على هذا المستوى من التخلف والفقر في المستقبل، وهذا يستلزم وعيا ونضجا متزايدا لدى سكان البلدية والعاملين بها للتأثير على مجريات التنمية على مستوى البلدية، وتعاونا مع بلديات وقطاعات اخرى لإزالة مسببات التخلف واستئصال الأورام التي تبطئ عجلة التنمية الموجودة هنا وهناك وإعادة بناء البلدية وتطويرها وتنميتها.

خاتمة

خاتمة:

ان التنمية المحلية ضرورة من ضروريات التطور لدى الجماعات المحلية ، وذلك بفعل عدة عوامل إقتصادية وسياسية وإجتماعية وأمنية، وحتى الثقافية فهي تلعب دورا مهما في تعبئة أبعادها المختلفة ،وتدخل هذه العوامل في حالة فشل سياسة الدولة، ضمن معوقات التنمية وإعاقة المهمة التي أخذتها على عاتقها والتي يعول عليها الشعب ،ألا وهي التنمية المحلية .

ولذلك إنتهجت الجزائر أسلوب إداري قائم على اللامركزية وعدم التمركز، حيث أصبح من الصعب تركيز جميع السلطات على المستوى المركزي، خاصة بعد ازدياد وتنوع الخدمات المطلوبة من طرف المواطن، والذي أصبح هو كذلك يطالب بالمشاركة في ممارسة السلطة على المستوى المحلي، لكن هذا الأسلوب الذي يعتمد على نظام (ديموقراطي) ، لم يستطع تحقيق الموازنة بين المركزية واللامركزية، خاصة في الجانب التمويلي لهذه الهيئات (الولاية – البلدية)، حيث نجد أن غالبية بلديات الجزائر تعاني الفقر والعجز المالي لعدم تحقيقها لتمويل ذاتي يقوم على تغطية عجز ميزانياتها، وتلبية حاجيات ومتطلبات مواطنيها، ويساهم في دفع عجلة التنمية على مستوى هذه البلديات، واعتمادا على ما سلف ذكره نتوصل إلى بعض النتائج نذكر منها :

7. إعتماد الديمقراطية التشاركية ، وذلك من خلال مشاركة الشعب في اتخاذ القرارات السياسية والإقتصادية من أجل تحقيق التنمية المحلية .
8. تمكين البلدية في التحكم في مداخيل العائدات الجبائية وفق آليات مدروسة .
9. تنفيذ البرامج والمشاريع التنموية مع ضرورة إلغاء الإجراءات المعقدة وذلك لتيسير عمل الإدارة .

و على ضوء ما سبق أيضا يمكننا تقديم بعض الإقتراحات للنهوض بالتنمية المحلية:

10. ضرورة توفر الإرادة السياسية الهادفة إلى تفويض السلطة على المستوى المحلي، أو على الأقل منح إستقلالية مالية أكثر للجماعات المحلية حتى تتمكن من تحقيق البرامج والأهداف المرجوة.
11. إعادة النظر في قانوني الولاية والبلدية.
12. تشجيع إنشاء مشاريع استثمارية التي تستطيع أن تحقق أرباحا ومداخيل إضافية للجماعات المحلية.

- الحد من السياسة الإجتماعية والتقليص من أعبائها.

_ الاستثمار في المورد البشري بتثمين قدراته وكفاءاته عن طريق إعادة النظر في نظام العمل وسياسة الأجور.

الملخص

الملخص باللغة العربية :

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على الدور الذي تلعبه البلدية أثناء آداء مهامها في الدفع بعجلة التنمية المحلية كونها الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة ، ومعرفة مدى مساهماتها من خلال الصلاحيات الممنوحة لها في تحقيق التنمية على المستوى المحلي ،وكذا التعرف على مدى انعكاسات تمويل هذه البلديات على تلك التنمية .

الكلمات المفتاحية : التنمية المحلية .التمويل المحلي .البلدية .الإنعكاسات .

الملخص باللغة الإنجليزية :

This study aims to Identify the role played by the municipality while performing its tasks in advancing the wheel of local development, being the base regional group of the state, and knowing the extent of Its contributions through the powers granted to It in achieving development at the local level, as well as Identifying the extent of the implications of financing these municipalities on that development. .

Keywords: local development, local financing, municipality, reflections.

الملخص باللغة الفرنسية :

Cette étude vise à identifier le rôle joué par la municipalité tout en accomplissant ses tâches dans l'avancement de la roue du développement local, étant le groupe régional de base de l'État, et connaissant l'étendue de ses contributions à travers les pouvoirs qui lui sont accordés dans la réalisation du développement au niveau local. niveau local, ainsi que d'identifier l'ampleur des implications du financement de ces municipalités sur ce développement.

Mots clés: développement local, financement local, municipalité, réflexions.

قائمة المصادر و المراجع

أولا: القوانين

1-المادة 9 من دستور الجزائر الصادر في 10سبتمبر1963.
2-المادة 36 من دستور الجزائر لسنة 1976 الصادر بموجب الامر رقم 76-97 المؤرخ في 22 نوفمبر 1976، ج ،ر رقم94، المؤرخة في 24 نوفمبر1976.
3-المادة 15 من دستور الجزائر لسنة 1989الصادر في 23 فيفري1989، ج ،ر ،رقم 9، المؤرخة في 1مارس 1989.
4-الامر 67/ 24 مؤرخ في 18 جانفي 1967 ،المتضمن لقانون البلدية، الجريدة الرسمية، العدد 6 ،لسنة 1967.
5-المادة 2 من قانون البلدية، رقم 08- 90 المؤرخ في 7 ابريل 1990 ،المتعلق بالبلدية، ج،ر ،رقم5.
6-المادة 1 قانون البلدية، رقم 11/ 10 المؤرخ في 22 جويلية 2011، ج، ر، رقم 37 الصادرة في 3 جويلية 2011 .
7-المواد من 107 الى 112 من قانون 10/ 11 المتعلق بالبلدية المؤرخ في 22 جويلية 2011 ج،ر، رقم 37 الصادرة في 3 جويلية، 2011.
8-المواد من 113 الى 116 من قانون البلدية 10 11 المؤرخ في 22 جويلية 2011 ج.ر رقم 37 الصادرة في 3 جويلية 2011 .
9-المواد من 117 الى 121 من قانون البلدية 10/ 11 المؤرخ في 22 جويلية 2011 ،ج،ر، رقم 37 الصادرة في 3 جويلية 2011.
10- المادة 122 من القانون رقم 10/ 11 المتعلق بالبلدية المؤرخ في 22 جويلية 2011 ،ج،ر، رقم 37 الصادرة في 3 جويلية 2011.
11- امر رقم 76 101 مؤرخ في3/ 12 /1976 يتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة جريدة رسمية عدد 102 الصادر في 1976/12/22 معدل ومتمم.
12- قانون رقم 99 / 11 مؤرخ في 1999/12/23 يتضمن قانون المالية 2000 المتعلق بكيفيات مراقبة استعمال إعانات الدولة او الجماعات المحلية للجمعيات والمنظمات ،جريدة رسمية، عدد 92 صادر في 1999/12/25.

13- المادة 199 من القانون رقم 11/ 10 ،المؤرخ في 20 رجب عام1432 الموافق ل 22 يونيو سنه 2011 ،يتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، عدد 37.

ثانيا: الكتب:

1- مختار حمزة، دراسات التنمية الريفية المتكاملة بمصر، مكتبة الخارجي، مصر، 1994.

2- صغير حسين، دروس في المالية والمحاسبة العمومية، دار المحمدية، العلمة، الجزائر، 1999.

3- سماره الزغبي خالد، التمويل المحلي للوحدات الإدارية المحلية، المنظمة العربية للعلوم الادارية، الاردن، 1985 .

4- خلاصي رضا، النظام الجبائي الجزائري ،جزء 1، ط2، دار هومه الجزائر، 2006.

5- رشاد احمد عبد اللطيف، التنمية المحلية، دار الوفاء لدنيا طباعة والنشر، الإسكندرية مصر.

6- بن دايحة سلمى، نفقات الجماعات المحلية، مذكره ماجستير كليه العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 1994.

7- سمير محمد عبد الوهاب، دور الادارة المحلية والبلديات في اعادة صياغة الدولة ،المنشورات المنظمة العربية للتنمية الادارية، مصر، 2009.

8- دياب سهيل رزق ، مناهج البحث العلمي ، غزة ،فلسطين ،2003.

9- عادل بوعمران البلدية في التشريع الجزائري، دار الهدى الجزائر، 2010.

10- عبد المطلب عبد الحميد، التمويل المحلي وتنمية المحلية ، الدار الجامعية مصر، 2001.

11- حنفي عبد الغفار ، اساسيات التمويل والادارة المالية، دار الجامعة الجديدة للنشر والتوزيع، االإسكندرية،2002.

12- علي محمد بدر ، العالم ليس للبيع مخاطر العولمة على التنمية المستدامة، الأهلية للنشر والتوزيع ،عمان، 2003 .

13- الشيحلي عبد الرزاق ، الإدارة المحلية، دراسة مقارنة، دار المسيرة، عمان، 2008.

14- قصير مزيان فريده ،القانون الاداري ،الجزء 1. ط1. صخري الجزائر، 1911.

15- تومي ميلود ، محاسبة الرسم على القيمة المضافة، دار القدس للطباعة، بسكرة، 2006 .

16- مورس انجرس ،منهجية البحث العلمي في العلوم الانسانية، دار القصبة للنشر بالجزائر ،ط2، 2004.

17- شلبي محمد ، المنهجية في التحليل السياسي، كلية العلوم السياسية والاعلام ،دار هومه،ط4، الجزائر،2002.

18- بعلي محمد الصغير ، القانون الاداري التنظيم الاداري النشاط الاداري ،دار العلوم للنشر والتوزيع ،الجزائر، 2004 .

ثالثا :المقالات

1-ابراهيم عبد اللطيف ، الاطار الفكري للتنمية المحلية ، مجلة الإدارة، العدد3، 1992

2-عبد المطلب بسار وحسين الامين، شريط التنمية المحلية في اطار التجارب الدولية والخبرات الميدانية، مجلة العلوم الإدارية والمالية جامعة الوادي، الجزائر 2012

3-مباركي محمد الصالح، دور البلدية في تحقيق التنمية المحلية، مجله الحقوق والحريات ،العدد الخامس، كليه الحقوق ،جامعة الجزائر 1، 2018

4-وهيبة بن ناصر، التمويل المحلي ودوره في التنمية المحلية، مجله البحوث والدراسات القانونية، العدد السادس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة البليدة2، د،ت.

رابعا: المذكرات و المطبوعات

1-محيو احمد ، محاضرات في المؤسسات الإدارية، ترجمة محمد عرب صاصيلا ،ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1996

2-بن عيسى قدور ، التمويل المحلي واستقلالية الجماعات الإقليمية حاله البلديات، اطروحة الدكتوراه في علوم السياسية ، كليه الحقوق والعلوم السياسية، جامعه وهران ،2014 -2015 .

3-تسبال رمضان، استقلاليه الجماعات المحلية في الجزائر وهم ام حقيقه ، مذكرة ماجستير في القانون كلية الحقوق ، جامعة مولود معمري ، تيزي وزو ،2009

4-بن محجوز حسين ، محاضرات في تقنيات البنوك للسنه الرابعة مالية، قسم العلوم التجارية، المسيلة، 2003 .2004.

5-خنفري خيضر ، تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع وافاق، اطروحة دكتوره، كلية الاقتصاد جامعة الجزائر،2011.

6-غضبان رابح ، جباية الجماعات المحلية، مذكره ماجستير في الإدارة والمالية، كليه الحقوق جامعه بن عكنون ،2002

7-بن دايحة سلمى ، نفقات الجماعات المحلية، مذكره ماجستير كليه العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 1994

8-شريفي احمد ، دور الجماعات الإقليمية في تحقيق التنمية المحلية، مذكرة دكتوراه، كليه العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر.

9- عامر الحاج، مساهمة لتحسين التنظيم في البلدية الجزائرية ، دراسة حالة بسكرة ، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه ، تخصص علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة.

10- تينة عبد الحليم ، تنظيم الإدارة البلدية، مذكرة شهادة الماستر في الحقوق ،تخصص قانون اداري ،جامعة محمد خيضر بسكرة.

11- عبد السلام ريان ،اشكالية التنمية المحلية ومدى فاعلية برامج البلدية للتنمية بولاية الاغواط ، مذكرة ماجستير، المدرسة العليا للاساتذة في الاداب والعلوم الانسانية في الجزائر، 2006

12- عبد القادر الامير ، الضرائب المحلية ودورها في تمويل الجماعات المحلية دراسة تطبيقية لميزانية ادرار، رسالة لنيل شهادة ماجستير ، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التسيير وعلوم التجارة ، جامعة وهران، 2013- 2011

13- عبيد لخضر، التنظيم الاداري للجماعات المحلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، دون سنة .

14- قاسم جعفر انس قاسم، ديمقراطية الإدارة المحلية والاشتراكية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،1985 .

فهرس الموضوعات

الفهرس

الإهداء.....

شكر وتقدير.....أ

خطة البحث:..... ب

مقدمة..... 1

الفصل الأول :الإطار المفاهيمي للدراسة 9

تمهيد 9

المبحث الأول : مفهوم البلدية..... 10

المطلب الاول : البلدية(تعريفها، نشأتها،خصائصها). 10

الفرع الأول : تعريف البلدية..... 11

الفرع الثاني: نشأة البلدية..... 13

الفرع الثالث : خصائص البلدية 15

المطلب الثاني : البلدية (أهميتها، صلاحياتها)..... 16

الفرع الاول : أهمية البلدية..... 16

الفرع الثاني: صلاحيات البلدية..... 17

المبحث الثاني: مفهوم التمويل المحلي والتنمية المحلية..... 20

المطلب الأول : التمويل المحلي (تعريفه،خصائصه،أهميته،شروطه)..... 21

الفرع الأول: تعريف التمويل..... 21

الفرع الثاني :خصائص التمويل المحلي..... 23

الفرع الثالث: أهمية التمويل المحلي 23

الفرع الرابع: شروط التمويل المحلي 24
المطلب الثاني :التنمية المحلية (تعريفها ،خصائصها،مجالاتها،معوقاتها)..... 25
الفرع الأول : تعريف التنمية المحلية..... 25
الفرع الثاني: خصائص التنمية المحلية 26
الفرع الثالث: مجالات التنمية المحلية..... 27
الفرع الرابع : معوقات التنمية المحلية..... 28
المبحث الثالث: مصادر التمويل المحلي وانعكاساته على التنمية المحلية..... 29
المطلب الأول : مصادر التمويل المحلي..... 29
الفرع الاول : الموارد المالية المحلية الذاتية..... 30
الفرع الثاني : مصادر التمويل الخارجية 33
المطلب الثاني : إنعكاسات مصادر التمويل على التنمية المحلية. 34
الفرع الأول: العجز المالي للميزانية..... 34
الفرع الثاني: المديونية. 35
الفرع الثالث :عدم التحكم في النفقات المحلية 36
الفصل الثاني: الدراسة الميدانية.....108
(دراسة حالة بلدية حسناوة).....108
تمهيد 38
المبحث الأول: منهجية الدراسة..... 39
المطلب الأول : بطاقة معلومات حول بلدية حسناوة..... 39
الفرع الأول: بلدية حسناوة (تعريفها وموقعها الجغرافي ،هيئاتها)..... 39
الفرع الثاني: الهيكل التنفيذي والتنظيمي لبلدية حسناوة..... 40
المطلب الثاني: مجتمع وعينة البحث..... 46

الفرع الأول: مجتمع وعينة البحث. 46
الفرع الثاني: أدوات الدراسة 48
الفرع الثالث: الخصائص السيكو مترية لأدوات الدراسة..... 49
المبحث الثاني: عرض وتحليل ومناقشه النتائج 53
المطلب الأول : عرض النتائج وتحليلها 53
المطلب الثاني : مناقشة النتائج في ضل الفرضيات..... 70
الفرع الأول: الفرضية رقم 1..... 70
الفرع الثاني: الفرضية رقم 2..... 70
الفرع الثالث: الفرضية رقم 3..... 71
المبحث الثالث: الاستنتاجات والاقتراحات..... 71
المطلب الاول : الإستنتاج العام..... 71
المطلب الثاني : الاقتراحات والسيناريوهات المستقبلية 72
الفرع الأول : الاقتراحات..... 72
الفرع الثاني : السيناريوهات المستقبلية..... 72
خاتمة:..... 74
قائمة المصادر و المراجع..... 36
الملحق..... 126

فهرس الجداول

الرقم	الجداول	الصفحة
.1	الجدول رقم (1): يبين توزيع أفراد العينة حسب الجنس	53
.2	الجدول رقم (2):يوضح توزيع أفراد العينة حسب متغير السن	53
.3	الجدول رقم (3):يوضح توزيع أفراد العينة حسب متغير المسكن	54
.4	الجدول رقم (4): يبين توزيع أفراد العينة حسب متغير الحالة العائلية	55
.5	الجدول رقم (5): يوضح توزيع أفراد العينة حسب متغير عدد سنوات الخبرة المهنية.....	55
.6	الجدول رقم (6): يبين التوزيع النسبي لأفراد العينة حسب متغير المستوى الدراسي	56
.7	الجدول رقم (7): التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول الأجر الشهري الذي تتحصل عليه من الوظيفة	57
.8	الجدول رقم (8):التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول ساعات العمل التي تؤديها في البلدية	57
.9	الجدول رقم (9) : التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول منح لك حرية المبادرة وتقديم الاقتراحات في العمل	58
.10	الجدول رقم (10): التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول فعالية العامل المادي في خلق الثروة في البلدية.	58
.11	الجدول رقم (11) : التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول فاعلية العامل البشري في خلق الثروة	59
.12	الجدول رقم(12) :التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول فاعلية العامل التقني في عمليات خلق الثروة	59
.13	الجدول رقم (13) : التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول مساعدة العامل القانوني في عملية خلق الثروة	60

.14	الجدول (14):التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول تصنيف بلديتي ضمن نطاق البلديات	61
.15	الجدول رقم (15):التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول الوسائل والإمكانيات التي يمكن أن تقوم بها بلديتي لخلق الثروة.	61
.16	الجدول(16) :التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول ما تعنيه البلدية	62
.17	الجدول(17): التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول طريقة إتخاذ القرارات داخل البلدية	63
.18	الجدول رقم (18) :التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول معنى خلق الثروة خلق	63
.19	الجدول رقم (19):التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول وجود إمكانيات مادية وبشرية في البلدية لخلق الثروة	64
.20	الجدول رقم (20): التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول الطابع الذي يميل إليه مجال خلق الثروة في البلدية	65
.21	الجدول رقم (21): التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول توفر شروط الكفاءة والخبرة والتخصص في قيادة البلدية	65
.22	الجدول رقم (22): التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول إمتلاك البلدية لسلطة المبادرة في المشاريع والبرامج	66
.23	الجدول رقم(23): التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول وصاية الولاية على البلدية وقراراتها	66
.24	الجدول رقم (24): التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول إتاحة قانون البلدية الحالي 11 / 10 لخلق الثروة	67
.25	الجدول رقم(25) : التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول الاعتقاد على أنّ قانون البلدية فيه ثغرات قانونية	67
.26	الجدول رقم (26) : التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول تطبيق اللامركزية الاقتصادية في الجماعات المحلية	68
.27	الجدول رقم (27) : هل هناك خطورة حسب رأيك في الية منح الاستقلالية التامة للبلدية	68

.28	الجدول رقم (28): التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول السبب وراء عدم تحقيق الأهداف المسطرة	69
.29	الجدول رقم (29) : التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول زيادة رواتب الموظفين المحليين باعتبارها الحافز الأساسي لتحقيق معادلة خلق الثروة	69
.30	الجدول رقم (30) :التوزيع النسبي لإجابات أفراد العينة حول معنى التنمية المحلية	70

الملحق

أسئلة الاستبيان

يرجى منكم سادتي سيداتي موظفي الجماعات المحلية على الاستبانة التالية والتي تهدف الى جمع معلومات علمية بغرض إجراء دراسة وصفية تحليلية حول موضوع خلق الثروة في الجماعات المحلية في اطار الانتقال من فكرة اللامركزية الادارية الى اللامركزية الاقتصادية، وسوف تكون المعلومات سرية وتحفظ لكل مشارك في الاستبيان سرية الاستبيان الذي قام بالمشاركة فيه.

الجزء الأول: معلومات أساسية

الجنس: ذكر أنثى

الفئة العمرية: 20 ـ 30 سنة 30 ـ 50 من 50 سنة

المسكن: مسكن خاص شقة في عمارة

الحالة الاجتماعية: متزوج أعزب

عدد سنوات الخبرة المهنية: أقل من 5 سنوات من 5 الى 10 سنوات من 10 ـ 20 سنة أكثر من سنة

المستوى الدراسي: ابتدائي متوسط ثانوي جامعي دراسات عليا

الأسئلة:

1 ـ هل الأجر الشهري الذي تتحصل عليه من الوظيفة: كاف غير كاف

2 ـ هل ساعات العمل التي تؤديها في البلدية شاقة عادية

3 ـ هل تمنح لك حرية المبادرة وتقديم الاقتراحات في العمل نعم لا

4 ـ هل العامل المادي حسب رأيك عامل فعال في خلق الثروة في البلدية نعم. أحيان لا

5 ـ هل العامل البشري حسب رأيك عنصر فعال في أي لخلق الثروة نعم أحيانا

6 ـ هل العامل التقني حسب رأيك عنصر فعال في عمليات خلق الثروة نعم أحيانا

7 ـ هل العامل القانوني مساعد في عملية خلق الثروة نعم حيانا

8 ـ هل بلديك تصنف ضمن نطاق البلديات الفقيرة المتوسطة

9 ـ ما هي الوسائل والامكانيات التي يمكن أن تقوم بها بلديتك لخلق الثروة 1ـ فتح المجال للاستثمار ..... 2 ـ الشراكة مع البلديات المجاورة ..... 3 الشراكة مع القطاع الخاص..... 4 ـ التشاركية في الاطار المحلي.....

10 ـ هل البلدية بالنسبة لك تعني أنها: مؤسسة إنتاجية مؤسسة خدماتية

11 ـ القرارات في البلدية تتخذ على طريقة الاجماع المجلس الشعبي فرديا

12 ـ خلق الثروة بالنسبة لك يعني 1 تكوين كفاءات مناسبة ..... 2 ـ الاستثمار في الموارد الطبيعية ..... 3 ـ تحقيق الفائض من الموارد المالية من خلال الجباية والضرائب.....

13 ـ هل هناك إمكانيات مادية وبشرية في بلديتك لخلق الثروة نعم لا

14 ـ هل مجال خلق الثروة في بلديتك يميل الى الاهتمام بالطابع الفلاحي زراعي صناعي تجاري الخدماتي

15 هل تتوفر في قيادة البلدي شروط الكفاءة أو الخبرة والتخصص نعم لا

16 ـ هل تملك البلدية حسب رأيك سلطة المبادرة في المشاريع والبرامج نعم لا

17 ـ حسب رأيك هل الولاية ليس لها وصاية على البلدية وقراراتها نعم لا

18 ـ هل تعتقد انّ قانون البلدية الحالي 11 ـ 10 يتيح ويسمح بخلق الثروة نعم لا

19 ـ هل تعتقد أنّ قانون البلدية فيه ثغرات قانونية نعم لا

20 ـ هل تعتقد أنّ اللامركزية الاقتصادية مطبقة في الجماعات المحلية نعم لا

21 ـ هل هناك خطورة حسب رأيك في الية منح الاستقلالية التامة للبلدية نعم لا

22 ـ حسب رأيك في عدم تحقيق الأهداف المسطرة يرجع الى: العنصر البشري المتغير المالي المتغير القانوني

23 هل تعتقد أنّ زيادة رواتب الموظفين المحليين هو الحافز الاساسي لتحقيق معادلة خلق الثروة نعم لا

24 ـ هل التنمية المحلية حسب رأيك تعني : تحقيق مداخيل مالية كبيرة تحقيق تنمية بشرية وانسانية

أسئلة المقابلة

2- ما هي السياسات والإجراءات التي يتبعها المجلس الشعبي البلدي والأمانة العامة لتشجيع ودعم خلق الثروة في البلدية؟

2- ما هي الصناعات والأعمال التي يجري دعمها وتشجيعها في البلدية وكيف يمكن تعزيزها لتحقيق المزيد من النمو الإقتصادي وخلق فرص العمل؟

3- ما هي الخطط المستقبلية للمجلس الشعبي البلدي والأمانة العامة لتطوير البنية التحتية في البلدية وتوفير المناخ الملائم للاستثمارات وخلق فرص العمل؟

4- ما هي الجهود التي تبذلها البلدية لجذب المستثمرين والشركات إلى البلدية؟ وما هي الحوافز التي يتم تقديمها للمستثمرين؟

5- ما هي الإجراءات اللازمة لتحسين بيئة الاستثمار المحلي؟

ما هي مصادر التمويل الرئيسية التي يتم الاعتماد عليها في تمويل البرامج والمشاريع في البلدية؟

11- هل هناك مصادر تمويل أخرى متاحة للبلدية؟ وما هي الخطوات التي يتم اتخاذها لتوسيع نطاق مصادر التمويل؟

12- ما هي الخطط المستقبلية لتنويع مصادر التمويل في البلدية؟ وما هي الاستراتيجيات التي ستتم اعتمادها لتحقيق ذلك؟

13- ما هي المشاريع التي يتم العمل عليها حالياً والتي يمكن تمويلها من خلال مصادر التمويل الجديدة المحتملة؟

14- ما هي الشراكات المحتملة مع القطاع الخاص التي يمكن تطويرها لتمويل المشاريع والبرامج في البلدية؟

15- ما هي الإجراءات التي يتم اتخاذها لخلق الثروة المحلية.